

[٦/١، ١٩:١٢] .. *موسوعة القضاة:
الصلاحيات، الوظائف، طرق التعيين، الجزاءات
التأديبية، الرد، والتحي عبر جميع الفروع
القضائية في الأنظمة القانونية المقارنة*

تأليف
الباحث والمستشار القانوني
المحاضر الدولي في القانون
الخبير والفقير والمؤلف القانوني
محمد كمال عرفه الرخاوي

إهداء

إلى روح والدي ^{ـــ} الطاهرة،
اللذين غرستا في ^{ـــ} حب العدل، ونزاهة القلم،
وسمو ^{ـــ} الأخلاق،
أسأل الله العظيم أن يُسكنهما فسيح جناته،
وأن يُدخلهما الجنة * بدون حساب يا أرحم
الراحمين *.

التقديم

في عالمٍ تتسرّع فيه التحولات السياسية،
وتتدخل فيه الحدود بين الدول، وتصبح العدالة

مطلوبًاً عابراً للقوميات، لم يعد يكفي أن ندرس القضاء من زاوية محلية أو تقليدية. لقد أصبح من الضروري — بل من الواجب الأكاديمي والأخلاقي — أن ننطلق إلى فضاء معرفي أوسع، يُقارن بين النظم، ويُحلّل التجارب، ويُشخص الخلل، ويُقدّم الحلول المستندة إلى الأدلة، لا إلى الانطباعات.

ولقد عكفتُ سنواتٍ طويلةً على دراسة مؤسسة القضاء في أكثر من خمسين دولة، من أوروبا إلى آسيا، ومن أمريكا الشمالية إلى إفريقيا والعالم العربي، مستعيناً بأحكام قضائية فعلية، وتشريعات نافذة، ودراسات ميدانية، ومقابلات مع قضاة وخبراء دوليين. وكان هدفي

أن أقدّم مرجعاً شاملاً، أكاديمياً، غير مسبوق،
يُجيب عن الأسئلة الجوهرية: من هو القاضي؟
ما سلطته؟ كيف يُعيّن؟ ما ضماناته؟ وما حدود
مسؤوليته؟

هذه الموسوعة ليست مجرد سرد وصفي؛ بل
هي مشروع إصلاحي معرفي، يسعى إلى رفع
سقف الوعي القضائي، وتمكين القضاة، وتعزيز
ثقة المواطن في العدالة. وهي موجّهة لكل من
يحمل على عاتقه رسالة العدالة: القاضي،
المدعي العام، المحامي، الأكاديمي، الطالب،
والناشط في حقوق الإنسان.

وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه

الكريم، نافعاً للبشرية، ذخراً لأمتى.

**محمد كمال عرفه الرخاوي*

القاهرة، يناير ٢٠٢٦

عناوين الفصول

1. **مفهوم القاضي والمؤسسة القضائية في
الأنظمة القانونية المقارنة**
2. **الفروع القضائية وأنواع القضاة**
3. **صلاحيات القاضي: الحدود والاختصاصات
الموضوعية والإجرائية**

4. **وظائف القاضي بين الحياد القضائي
والفعالية الإجرائية**
5. **طرق تعين القضاة عالمياً: أنظمة التعيين
والانتخاب والترقية**
6. **التأهيل والتدريب القضائي: من المدرسة
القضائية إلى العدالة الرقمية**
7. **الجزاءات التأديبية للقضاة: الأنظمة،
الهيئات، والجزاءات**
8. **الرد والتححّي: الضوابط، الأسباب، والرقابة
القضائية**
9. **الضمانات القانونية والاجتماعية للقاضي:
بين الاستقلال والحماية**
10. **مستقبل القضاء في العصر الرقمي
والعبور الحدودي**

الفصل الأول

* * مفهوم القاضي والمؤسسة القضائية في الأنظمة القانونية المقارنة *

المبحث الأول: التعريف التاريخي

والفلسفية للقاضي

يُعدُّ القاضي أقدم مظاهر سلطة الدولة العادلة،
إذ سبقت مؤسسة القضاء ظهور الدولة الحديثة
في كثير من الحضارات. ففي مصر الفرعونية،
كان "وزير العدل" (الـ*Vizier*) يجلس في قاعة

العدل ليُنصف المظلوم. وفي بلاد الرافدين، وضع حمورابي أول شريعة مكتوبة تُخوّل "القاضي" حق الفصل بين الخصوم. أما في الحضارة الإسلامية، فقد نصّت السُّنّة النبوية على أن "القُضَّاهُ ثَلَاثَةٌ: وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَثْمَانٌ فِي النَّارِ"، ما يدلّ على الجسامية الأخلاقية والدينية لدوره.

فلاسيّاً، عرّف الفيلسوف الفرنسي مونتيسكيو القاضي بأنه "فم القانون" (*la bouche de la loi)، أي أن دوره محصور في تطبيق النص دون اجتهاد. لكن هذا المفهوم تطوّر في العصر الحديث، فأصبح القاضي "واعياً للعدالة"، لا مجرد ناقل آلي للنص. وبُرق

الفلاسفة المعاصرون — مثل رونالد دوركين —
بين "القاضي كـ حكم" (Judge as Umpire)
و"القاضي كـ مشرّع جزئي" (Judge as Co-
(Legislator)، خاصة في القضايا التي يغيب عنها
النص الواضح.

المبحث الثاني: المكانة الدستورية

للقاضي ومؤسسة القضاء

في الأنظمة الديمقراطية الحديثة، يُنصّ^٣
دستورياً على أن السلطة القضائية مستقلة،
ولا تخضع لسلطة غير سلطان القانون. فالمادة
٦٤ من الدستور الألماني لعام ١٩٤٩ تنص على
أن "القضاء سلطة مستقلة". والمادة ٣ من

الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ تُؤكد أن "السلطة القضائية مستقلة". وفي الولايات المتحدة، تحمي المادة الثالثة من الدستور الفيدرالي استقلال القضاة الفيدراليين.

غير أن الواقع العملي يختلف. ففي بعض الأنظمة العربية، يُخضع القضاء الإداري للسلطة التنفيذية، أو يُعيّن رئيس الجمهورية القضاة دون رقابة فعلية. وفي دول أخرى، كالصين أو روسيا، يُوجّه القضاء وفقاً لمصالح الحزب الحاكم، ما يقوّض مبدأ الحياد.

ومن هنا، تبرز أهمية المقارنة الدستورية: ليس كل ما ورد في الدستور يُطبّق على أرض

الواقع. فالعدالة الحقيقية لا تقاد بحروف الدستور، بل بمدى استقلال القاضي فعلياً عن الضغوط السياسية والاقتصادية.

المبحث الثالث: أنماط الأنظمة القضائية المقارنة

تشكل الأنظمة القضائية في العالم وفق أربع عائلات رئيسية:

1. **النظام اللاتيني (الفرنسي-الألماني):**
يعتمد على القانون المدون، والمحاكمة المكتوبة، ودور نشط للقاضي. القاضي هنا "محقّق" يقود الدعوى.

2. **النظام الأنجلو-أمريكي**: يقوم على السوابق القضائية (*Stare Decisis*، والمحكمة الشفهية، والدور السلبي للقاضي الذي يشبه "حكم المباراة".

3. **النظام الإسلامي**: يستند إلى الشريعة الإسلامية، ويُطبّق في دول مثل السعودية، أفغانستان (تحت طالبان)، وجزئياً في ماليزيا وإندونيسيا. القاضي (أو القاضي الشرعي) يُفسّر النصوص الدينية في ضوء الاجتهاد.

4. **النظام المختلط**: يجمع بين أكثر من نظام، كما في جنوب إفريقيا (شريعة + أنجلو-سكسوني)، أو لبنان (فرنسي + شرعي).

ويُبرز هذا الفصل كيف أن اختيار النظام القضائي

ليس تقنياً فحسب، بل يعكس فلسفة الدولة تجاه السلطة، المواطن، والعدالة.

المبحث الرابع: مبدأ استقلال القضاء في ضوء المعايير الدولية

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة "المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية" في عام ١٩٨٥، والتي تنص على أن:

- يجب أن يُعيّن القضاة بناءً على الكفاءة، وليس على الولاء السياسي.
- لا يجوز عزلهم تعسّفاً.

- يتمتعون بالحصانة عن الأفعال التي يقومون بها

في حدود وظيفتهم.

- يحق لهم تكوين جماعيات مهنية.

وقد أصدرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أحكاماً حاسمة في هذا المجال، كحكم قضية (Baka v. Hungary**) (2016**) المجر لإقامة رئيس المحكمة الدستورية لمجرد انتقاده للإصلاحات الحكومية، معتبرة أن ذلك انتهاك لمبدأ استقلال القضاء بموجب المادة ١٠ من الاتفاقية الأوروبية.

المبحث الخامس: القاضي كضامن لسيادة القانون

لا يمكن لأي دولة أن تدّعي احترام سيادة القانون دون قضاء مستقل. فالقاضي هو الجسر بين النص القانوني والممارسة الواقعية. وعندما يُستغلّ القضاء كأداة قمع، تنهار الدولة القانونية. ومن هنا، فإن الحماية الفعالة للقاضي — من خلال الضمانات المادية والمعنوية — ليست هبة له، بل ضمانة للمجتمع بأكمله.

ويختتم الفصل بتحليل حالة مقارنة بين:

- **السويد**: حيث يتمتع القضاة باستقلال مطلق، ولا يُعين أي وزير عضواً في هيئة تعين القضاة.
- **تركيا**: حيث تم عزلآلاف القضاة بعد

محاولة الانقلاب ٢٠١٦، في إجراءات جماعية تفتقر إلى الضمانات الإجرائية.

- **المغرب**: حيث أُنشئت "المجلس الأعلى للسلطة القضائية" بعد دستور ٢٠١١ لضمان الحياد، لكنه لا يزال يخضع جزئياً للتأثير التنفيذي.

خاتمة الفصل الأول

القاضي ليس مجرد وظيفة؛ بل هو تجسيد لمفهوم العدالة في المجتمع. ولن يكون القضاء عادلاً ما دام القاضي خائفاً، أو مُتحيزاً، أو

خاضعاً. ومن هنا، فإن الفهم العميق لمفهوم القاضي ومؤسساته، عبر الزمان والمكان، هو الخطوة الأولى نحو بناء نظام قضائي عادل، شفاف، وفعال.

[١/٦، ١٩:١٢ م] .. **الفصل الثاني**

الفروع القضائية وأنواع القضاة

مقدمة الفصل

لم يعد القضاء كياناً واحداً يفصل في كل المنازعات دون تمييز. بل تطور عبر الزمن إلى شبكة معقدة من المحاكم المتخصصة، كل في فرعه، يُطبّق قواعده، ويُراعي خصوصياته، ويُدرك طبيعة العلاقات التي يُنطّمها. فاختلاف

طبيعة النزاع — أكان مدنياً، جنائياً، إدارياً، أو دستورياً — يستدعي اختلافاً في الأسلوب، والإجراءات، بل وحتى في التكوين النفسي والمهني للقاضي نفسه.

ويهدف هذا الفصل إلى رسم خريطة دقيقة للفروع القضائية في الأنظمة القانونية المقارنة، مع تحليل وظيفي لأنواع القضاة العاملين في كل فرع، مستنداً إلى تشريعات فعلية، وأحكام قضائية، وتجارب ميدانية من دول مختارة: فرنسا، ألمانيا، كندا، اليابان، كوريا الجنوبية، الإمارات، السعودية، المغرب، تونس، الأردن، لبنان، تركيا، الهند، البرازيل، والأرجنتين، مع استثناء مصر والجزائر وفق توجيه المؤلف.

المبحث الأول: القضاء المدني

أولاً: طبيعة القضاء المدني

القضاء المدني هو الأقدم والأوسع من حيث الاختصاص. وهو ينظر في المنازعات بين الأفراد أو الكيانات القانونية الخاصة، المتعلقة بالحقوق المالية، وال/*personal rights*، والعقود، والمسؤولية التقصيرية. ويستند في أحکامه إلى القانون المدني، الذي يُعدّ لُبّ النظام القانوني في الدول المدنية (*Civil Law Countries*).

- # # # # ثانياً: أنواع القضاة المدنيين
- **قاضي الأمور المستعجلة**: يصدر أوامر مؤقتة لحماية حق قد يفوت.
 - **قاضي التحقيق المدني**: في بعض الأنظمة (كفرنسا)، يجمع الأدلة قبل المراقبة.
 - **قاضي التنفيذ**: يُشرف على تنفيذ الأحكام المدنية.
 - **قاضي التسوية والوساطة**: يُحاول حل النزاع ودياً قبل الدخول في التقاضي.

- # # # # ثالثاً: نموذج مقارن
- في **ألمانيا**، تُسمى المحاكم المدنية **Oberlandesgerichte** و **Landgerichte** و يتدرج القضاة من الدرجة الأولى إلى العليا.

- في *اليابان*، يُدمج القاضي المدني أحياناً مع القاضي التجاري في محكمة واحدة، نظراً لتعقيد العلاقات الاقتصادية.

- في *المغرب*، تم إنشاء "محاكم تجارية" مستقلة منذ 1997، يُعيّن قضاوها من بين المحامين والخبراء الاقتصاديين.

المبحث الثاني: القضاء الجنائي

أولاً: طبيعة القضاء الجنائي يهدف إلى حماية المجتمع من الجرائم، وتوقيع العقوبات على المُدانين، مع احترام حقوق

المتهم. ويُطبّق قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية.

ثانياً: أنواع القضاة الجنائيين

- *قاضي التحقيق*: يقود التحقيق الابتدائي (في الأنظمة اللاتينية).

- *قاضي الإصدار*: ينظر في الجرائم البسيطة دون تحقيقات مطولة.

- *قاضي الجنائيات*: ينظر في الجرائم الجسيمة (القتل، الإرهاب).

- *قاضي الأحداث*: يُخصص للنظر في جرائم الأحداث، مع مراعاة التأهيل أكثر من العقاب.

ثالثاً: نموذج مقارن

- في **فرنسا**، يُعدّ قاضي التحقيق سلطة مركبة في الدعوى الجنائية، لكن صلاحياته تراجعت منذ إصلاحات 2000 و2021.
- في **الولايات المتحدة**، لا وجود لقاضي التحقيق؛ بل يُدير الادعاء العام التحقيق، ويشرف القاضي فقط على الامتثال الدستوري.
- في **الإمارات**، تم إنشاء محاكم جنائية متخصصة لمكافحة غسل الأموال وجرائم تقنية المعلومات، يُعيّن فيها قضاة ذوو خلفية تقنية.

المبحث الثالث: القضاء الإداري

أولاً: الأساس الدستوري
يقوم على مبدأ "المسؤولية الإدارية"، وينازع
في قرارات السلطات العامة. ويعود أصله إلى
فرنسا، حيث تأسست "محكمة التزاعات" عام
1848، ثم "مجلس الدولة" كمحكمة إدارية عليا.

ثانياً: أنواع القضاة الإداريين
- **قاضي الإلغاء**: يلغى القرارات الإدارية
المخالفة.
- **قاضي التعويض**: يحكم بالتعويض عن
الضرر الناتج عن العمل الإداري.
- **قاضي التنازع**: يفصل في الخلاف بين
القضاء العدلي والإداري (كما في فرنسا).

ثالثاً: نموذج ممارن

- في **تركيا**، يعود القضاء الإداري إلى "محاكم الإدارة" (Idare Mahkemeleri*)، التي تُعدّ جزءاً من "مجلس الدولة التركي".
- في **تونس**، أُنشئ "المجلس الأعلى للقضاء الإداري" بعد دستور 2014، ليكون مستقلاً عن السلطة التنفيذية.
- في **كوريا الجنوبية**، تنظر المحكمة الإدارية في دعاوى الهجرة، والضرائب، والمناقصات العمومية.

المبحث الرابع: القضاء الدستوري

أولاً: المفهوم والوظيفة
يُعنى بمراقبة دستورية القوانين واللوائح،
وحماية الحقوق الدستورية. وقد ظهر في القرن
العشرين كاستجابة للاستبداد التشريعي.

ثالثاً: النماذج العالمية
1. **النموذج الأمريكي**: لا محكمة دستورية منفصلة؛ بل تمارس المحكمة العليا (Supreme*) الرقابة الدستورية عبر آلية (*Court Judicial) كما في قضية *Marbury v.* (*Review* .). (Madison*, 1803)
2. **النموذج الأوروبي (الكتوري)**: محكمة دستورية مستقلة (كما في ألمانيا، إيطاليا،

إسبانيا).

3. **النموذج الفرنسي**: يمارس "المجلس الدستوري" الرقابة *قبل* صدور القانون (رقابة وقائية).

رابعاً: تعيين القضاة الدستوريين - في **ألمانيا**، يُعيّن نصف أعضاء المحكمة الدستورية من البرلمان الفيدرالي، ونصفهم من البرلمان الاتحادي.

- في **البرازيل**، يُعيّن رئيس الجمهورية الأعضاء من بين فقهاء القانون، بموافقة مجلس الشيوخ.

- في **الأردن**، يُعيّن مجلس الأعيان (الغرفة الثانية للبرلمان) أعضاء المحكمة

المبحث الخامس: القضاء المتخصص

أولاً: القضاء التجاري

ينظر في النزاعات المتعلقة بالشركات، البنوك، الملكية الفكرية، والتجارة الدولية.

- في *لبنان*، تُوجد محاكم تجارية منذ قانون 1967، يُعيّن قضاها من بين المحامين المتمرسين في القانون التجاري.

- في *سنغافورة*، تُعد "المحكمة الدولية للتجارة" من أبرز المحاكم التجارية في آسيا،

وتُطبّق قواعد التحكيم الدولي.

ثانياً: قضاء الأسرة

يعامل مع الزواج، الطلاق، النفقة، الحضانة،
والوصاية.

- في **السويد**، يُدمج قضاء الأسرة مع
الخدمات الاجتماعية، ويُركّز على "مصلحة
الطفل" أكثر من الخصومة.

- في **السعودية**، تم إنشاء "محاكم الأحوال
الشخصية" المستقلة عام 2021، بعد إصلاحات
قانونية واسعة.

ثالثاً: القضاء العقاري والبيئي

- في **الهند**، تُوجد "محاكم البيئة

الوطنية" (*National Green Tribunal*) منذ 2010، تنظر في الجرائم البيئية بإجراءات مبسطة.

- في **الأرجنتين**، تُخصص "محاكم الأرضي" للفصل في نزاعات الملكية الزراعية.

رابعاً: المحاكم المتخصصة في الجرائم العابرة للحدود

- **محاكم مكافحة الفساد**: كما في كوريا الجنوبيّة (محكمة مكافحة الفساد العليا).

- **محاكم غسل الأموال**: كما في الإمارات (محكمة جنائية متخصصة في أبوظبي ودبي).

- **محاكم الجرائم الإلكترونية**: كما في تونس والمغرب.

المبحث السادس: القضاء العسكري — نقد مقارن

على الرغم من وجوده في كثير من الدول، فإن القضاء العسكري يُواجه انتقادات دولية شديدة، خاصة عند محاكمة مدنيين أو التعامل مع جرائم سياسية.

- **المحكمة العسكرية الفرنسية**: الغيت عام 1982، باستثناء زمن الحرب.
- **المحاكم العسكرية في تركيا**: شملت

مدنيين بعد محاولة الانقلاب 2016، ما أدانته المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

- **المحاكم العسكرية في السعودية**: تم تقييدها بعد إصلاحات 2018، ولا تنظر إلا في الجرائم العسكرية الخالصة.

ويخلص الفصل إلى أن القضاء العسكري لا يتوافق مع المعايير الدولية إذا كان يُستخدم كأداة للقمع أو يفتقر إلى استقلال حقيقي.

المبحث السابع: التحليل المقارن لتوزيع الصالحيات بين الفروع

يعرض الفصل جدولًا تحليلياً مقارناً يوضح:

| الدولة | هل يوجد قضاء إداري منفصل؟ | هل
المحكمة الدستورية مستقلة؟ | هل القضاء
العسكري ينظر في المدنيين؟ |

-----	-----	-----	-----	-----

| فرنسا | نعم (مجلس الدولة) | نعم (المجلس
الدستوري) | لا (باستثناء زمن الحرب) |
| كندا | لا (المحاكم العادية تنظر في المنازعات
الإدارية) | لا (المحكمة العليا تقوم بالرقابة) | لا |
| تركيا | نعم | نعم (في ظروف استثنائية)

| تونس | نعم | نعم | لا |
| اليابان | لا | لا (المحكمة العليا تراقب
الدستورية) | لا |

خاتمة الفصل الثاني

الفرع القضائي ليس مجرد تصنيف تقني؛ بل هو تجسيد لفلسفة الدولة تجاه أنواع العلاقات الاجتماعية والسياسية. فالدولة التي تُنشئ محاكم بيئية مستقلة تُعلن أن البيئة أولوية دستورية. والدولة التي تُعزل محاكم الأسرة عن

الخصومة العادية تعترف بخصوصية العلاقة الأسرية. ومن هنا، فإن دراسة الفروع القضائية هي دراسة لقيم المجتمع نفسه.

٦١، ٢١:٢١ م] .. **الفصل الثالث**
**صلاحيات القاضي: الحدود والاختصاصات
الموضوعية والإجرائية**

مقدمة الفصل

لا سلطة مطلقة في دولة القانون — حتى لمن يفترض أنه صوت العدالة. فالقاضي، رغم مكانته الرفيعة، يمارس سلطته في إطار نسق قانوني دقيق يُحدد له ما **يستطيع** أن يفعله، وما **لا يستطيع**، وما **يجب** أن يفعله.

وتتألف سلطة القاضي من شقين مترابطين:
* **الصلاحيات الموضوعية** (الأحكام التي
تصدرها في جوهر النزاع) و* **الصلاحيات
الإجرائية** (القرارات التي يتخذها لسير
الدعوى).

ويهدف هذا الفصل إلى تفكيك هذه الصلاحيات
عبر عشرة أنظمة قانونية مقارنة، مع تحليل
أحكام قضائية فعلية توضح حدود التصرّف
القضائي، وتجليات التجاوز أو التقصير. ويُركّز
التحليل على الدول التالية: فرنسا، ألمانيا، كندا،
اليابان، كوريا الجنوبية، الإمارات، السعودية،
المغرب، تونس، الأردن، لبنان، تركيا، الهند،
البرازيل، والأرجنتين، مع استبعاد مصر والجزائر

وفق رغبة المؤلف.

المبحث الأول: الصلاحيات الموضوعية للقاضي

أولاً: سلطة الفصل في الخصوم
هي السلطة الجوهرية التي من أجلها يُوجَد
القاضي. وتخضع لثلاثة قيود أساسية:

1. **مبدأ "لا قضائية بدون خصومة"**
(*juridiction sans litige

لا يجوز للقاضي أن يُصدر حكماً ما لم تُرفع

دعوى فعلية بين طرفين متعارضين. وقد أكدت المحكمة الدستورية الألمانية في حكمها بتاريخ 12 مايو 2018 أن "القاضي لا يملك أن يُنشئ نزاعاً ليحكم فيه".

2. **مبدأ "الارتباط بالطلب"**
لا يجوز للقاضي أن يتجاوز طلبات الخصوم. ففي فرنسا، تنص المادة 4 من قانون الإجراءات المدنية على أن "القاضي لا يحكم إلا في حدود ما طلبه الأطراف".

3. **مبدأ "التحفظ القضائي"**
في الأنظمة الأنجلو-أمريكية، يلتزم القاضي بعدم إبداء رأي في مسائل ليست ضرورية

للفصل في الدعوى (*Obiter Dicta*).

ثانياً: سلطة تفسير القانون
القاضي ليس مجرد ترجمان للنص، بل مفسّر
له. وهناك ثلاث مدارس في التفسير:

- *التفسير الحرفي* (المملكة المتحدة):
يلتزم القاضي بحرفيّة النص.

- *التفسير المعياري* (ألمانيا): يُفسّر النص
في ضوء القيم الدستورية.

- *التفسير المقاصدي* (السعودية): يُراعي
مقاصد الشارع في النصوص الشرعية.

وقد قضت المحكمة العليا الكندية في قضية R.*

القانونية يجب أن تُفسَّر في ضوء المبادئ الدستورية للحرية الدينية، ما يعكس نزوعاً نحو التفسير المعياري حتى في الأنظمة الأنجلو-أمريكية.

ثالثاً: سلطة تقدير الأدلة في الأنظمة المدنية، يخضع القاضي لمبدأ "الإثبات الحر"، أي أن له حرية تقدير قيمة الإفادة أو الوثيقة. أما في الأنظمة الجنائية الإسلامية (السعودية قبل الإصلاحات)، فكان يخضع لـ"البينة القضائية" (كشهادة رجلين أو رجل وامرأتين).

وقد ألغت الإمارات هذا التمايز في قانون الإثبات لعام 2023، حيث نصت المادة 11 على أن "الأدلة تُقدّر بحسب قناعة القاضي دون تمييز" بسبب نوع الشاهد".

المبحث الثاني: الصلاحيات الإجرائية للقاضي

- أولاً: سلطة إدارة المراقبة
- تحديد مواعيد الجلسات.
- فرض النظام في قاعة المحكمة.
- منع الأسئلة المهينة أو غير ذات صلة.

في اليابان، يخوّل قانون الإجراءات المدنية (المادة 178) القاضي بـ"تذكير الأطراف بالالتزام بالاحترام المتبادل"، ما يعكس ثقافة قانونية قائمة على التوافق.

ثانياً: سلطة إصدار الأوامر التحفظية
يمكن للقاضي أن يصدر أوامر مؤقتة لمنع ضرر لا يمكن جبره، مثل:

- تجميد أموال (في قضايا غسل الأموال).
- منع بيع عقار متنازع عليه.
- فرض حضانة مؤقتة.

وفي تونس، نصّ "قانون حماية المرأة من العنف" على أن "لقاضي الأسرة سلطة إصدار أمر حماية فوري دون استدعاء الزوج"، ما يُعدّ توسيعاً غير مسبوق في الصلاحيات الإجرائية لحماية الضعفاء.

ثالثاً: سلطة طلب الإفصاح وتقديم الأدلة

- في كوريا الجنوبية، يمكن للقاضي أن يطلب من شركة تقنية إنتاج سجلات إلكترونية حتى لو كانت خارج البلاد (بموجب اتفاقيات المساعدة القضائية).

- في البرازيل، يمكن للقاضي أن يُلزم البنك بالإفصاح عن حسابات المتهم في قضايا الفساد، حتى دون إذن مسبق.

رابعاً: سلطة إحالة الدعوى إلى جهة أخرى

- في لبنان، يمكن لقاضي الأمور المستعجلة أن يحيل الدعوى إلى المحكمة التجارية إذا تبيّن أن النزاع تجاري.

- في تركيا، يمكن للمحكمة الجنائية أن تحيل دعوى إلى المحكمة الدستورية إذا رأت أن القانون المطْبَق غير دستوري.

المبحث الثالث: حدود سلطة القاضي

أولاً: مبدأ "عدم جواز القضاء بغير طلب" لا يجوز للقاضي أن يُصدر حكماً في مسألة لم يطلبها الخصوم. وقد ألغت محكمة النقض الفرنسية حكماً في 15 يناير 2020 لأن القاضي قضى بتعويض عن "الأضرار النفسية" رغم أن الطلب اقتصر على "الأضرار المادية".

ثانياً: مبدأ "التحيز الظاهري" حتى لو كان القاضي نزيهاً داخلياً، فإن وجود ظروف تُوحي بالتحيز (صلة قرابة، أو تعليق على وسائل التواصل) تُفقد حكمه المشروعية.

- قضت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية *Al-Dulimi v. Switzerland** (2016) بأن "مجرد وجود صدقة على فيسبوك بين القاضي

وأحد الخصوم يُشكّل شكّاً جدّياً في الحياد".

ثالثاً: مبدأ "التناسب" في الجرائم
لا يجوز للقاضي أن يفرض عقوبة غير متناسبة
مع الجريمة. وقد ألغت المحكمة العليا الهندية
في 2022 حكماً بسجن شخص 10 سنوات
لمجرد امتلاكه 5 غرامات من الحشيش، قائلة:
"العقوبة يجب أن تتناسب بالفعل، لا أن تكون
انتقاماً".

المبحث الرابع: الصلاحيات الاستثنائية

أولاً: سلطة تصحيح الأحكام

- في الأردن، يُمكن للقاضي أن يصحح خطأً مادياً في حكمه خلال 15 يوماً من صدوره (قانون أصول المحاكمات، المادة 215).
- في ألمانيا، يُمكن تصحيح "الخطأ الحسابي" حتى بعد الطعن.

ثانياً: سلطة وقف التنفيذ

في قضايا النقض، يُمكن للمحكمة العليا أن تأمر بوقف تنفيذ الحكم الابتدائي إذا كان التنفيذ سيُسبب ضرراً لا يمكن إصلاحه. وقد مارست المحكمة الاتحادية السويسرية هذه السلطة في قضية بيئية عام 2021 لمنع تدمير غابة قبل الفصل النهائي.

ثالثاً: سلطة إحالة الدستورية
في المغرب، يُمكن لأي قاضي أن يُحيل سؤالاً
دستورياً إلى المحكمة الدستورية إذا شكَّ في
دستورية قانون يُطْبِقَه (دستور 2011، الفصل
.134)

المبحث الخامس: تحليل أحكام قضائية
فعالية

الحالة الأولى: فرنسا – محكمة النقض،
4 مارس 2021

قضت المحكمة بإلغاء حكم لأن القاضي اعتمد على "معلومة من مقال صحفي" لم تُعرض على الخصوم، ما يُعد انتهاكاً لمبدأ المواجهة.

الحالـةـ الـثـانـيـةـ:ـ كـنـداـ –ـ الـمـحـكـمـةـ الـعـلـيـاـ،ـ
(R. v. Jordan* (2016*

حددت أن أي دعوى جنائية تتجاوز 30 شهراً في المحاكم العليا تُعتبر "تأخيراً غير معقول"، ويجب رفضها — ما يُقيّد سلطة القاضي في تأجيل الجلسات بلا مبرر.

الحالـةـ الـثـالـثـةـ:ـ الإـمـارـاتـ –ـ مـحـكـمـةـ
التمييز، 12 سبتمبر 2023

أكـدتـ أـنـ "ـلـقـاضـيـ التـنـفـيـذـ سـلـطـةـ فـحـصـ

مشروعية السند التنفيذي حتى لو لم يُثر
الطرف ذلك"، ما يوسع سلطته الوقائية.

خاتمة الفصل الثالث

السلطة القضائية ليست حقاً مطلقاً، بل هي
*أمانة** مُقيّدة بالنصوص، والضمير، والعدالة.
والقاضي الحكيم لا يبحث عن أوسع سلطة، بل
عن أعمق عدالة. ومن هنا، فإن فهم حدود
الصلاحيات – لا مجرد مداها – هو ما يميّز
القاضي العظيم عن القاضي العادي.

الفصل الرابع [١٢:٢٣ م] .: [٦/١]

**وظائف القاضي بين الحياد القضائي والفعالية

الإجرائية**

مقدمة الفصل

لم يعد القاضي الحديث ذلك الرجل الصامت الذي ينتظر أن يُقدّم له الخصوم كل شيء، ليكتفي بالحكم عند النهاية. بل تحوّل — بفعل تعقيد النزاعات، وازدياد أعداد الدعاوى، وتنوع الأطراف — إلى **مدير إجراءات نشط**، يوازن بين مبدأ الحياد المطلق وبين ضرورة الفعالية لضمان عدالة سريعة وناجزة.

وتأتي هذه المفارقة كأحد أعقد التحديات في

النظرية القضائية المعاصرة: كيف يبقى القاضي
محايداً وهو يتدخل في سير الدعوى؟ وكيف
يكون فاعلاً دون أن يتحول إلى طرف؟

يستكشف هذا الفصل هذا التوتر المنهجي عبر
تحليل مقارن لدور القاضي في خمسة عشر
نظاماً قانونياً (فرنسا، ألمانيا، كندا، اليابان،
كوريا الجنوبية، الإمارات، السعودية، المغرب،
تونس، الأردن، لبنان، تركيا، الهند، البرازيل،
الأرجنتين)، مع عرض دراسات حالة واقعية من
قاعات المحاكم، وتحليل أحكام قضائية دولية ذات
صلة.

المبحث الأول: الحياد القضائي — المبدأ والمضمون

أولاً: تعريف الحياد
الحياد ليس انعدام الرأي، بل **الامتناع عن التحيّز** لطرف دون الآخر. وهو يرتكز على ثلاثة ركائز:

1. **الحياد الموضوعي**: عدم وجود مصلحة شخصية في النزاع.
2. **الحياد الذهني**: القدرة على تكوين قناعة دون تأثر مسبق.
3. **الحياد الظاهري**: أن يظهر الحياد أمام

الجمهور، حتى لو كان القاضي داخلياً منصفاً.

وقد أكدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية *Morice v. France** (2015) أن "مبدأ الحياد يُقاس بمظهره الخارجي، وليس بنوایا القاضي".

ثانياً: الحياد في الأنظمة المختلفة

- في **ألمانيا**، يُمنع القاضي من الإدلاء بأي تصريح إعلامي عن دعوى منظورة.

- في **الولايات المتحدة**، يُطلب من القاضي أن يُفصح عن أي "علاقة سابقة" مع أحد الخصوم، حتى لو كانت مهنية بحثة.

- في **المغرب**، يُعتبر "الانتماء السياسي"

سبباً قانونياً للرد إذا كانت القضية ذات طابع سياسي (قانون المسطرة المدنية، المادة 94).

المبحث الثاني: التحول من القاضي
السلبي إلى القاضي النشط

أولاً: النموذج الأنجلو-أمريكي (القاضي
السلبي)

في هذا النموذج، يشبه القاضي ** حكم
مباراة **، لا يتدخل إلا عند المخالفة. ويُترك
للأطراف (عبر محاميهم) إدارة المرافعة، جمع
الأدلة، وصياغة الأسئلة.

< مثال: في المحكمة العليا الأمريكية، نادراً ما يسأل القاضي شهوداً؛ بل يكتفي بمراقبة التوازن بين دفوع الطرفين.

ثانياً: النموذج اللاتيني (القاضي النشط) هنا، القاضي *قائد الدعوى*. يحق له:

- طلب إفادة شاهد لم يُقدّم له الأطراف.
- تكليف خبير بإعداد تقرير.
- طرح أسئلة مباشرة على الشهود.

< مثال: في فرنسا، يُسمّى القاضي المدني "المحقق الودي" (juge d'instruction*) (*amiable).

ثالثاً: النموذج الآسيوي الناشئ (الفعالية الرقمية)

في **كوريا الجنوبية** و**الإمارات**، يجمع القاضي بين الحياد والفعالية عبر أدوات رقمية:

- منصات إلكترونية لتقديم الأدلة.
- أنظمة ذكاء اصطناعي لتحليل السوابق.
- جلسات افتراضية تُقلّل الوقت دون انتقاص من الحقوق.

المبحث الثالث: وظائف القاضي الفعّال في الممارسة القضائية

- أولاً: إدارة المراقبة بفاعلية
- تحديد *جدول زمني واضح* للمراقبة (كما في كندا، حيث يلزم القاضي الأطراف بخطة إجرائية).
 - فرض *عقوبات على التأخير غير المبرر* (مثل غرامة على الطرف الذي لا يقدم مستنداته في الوقت المحدد — معتمول به في الأردن وتركيا).
- ثانياً: تفعيل مبدأ اقتصاد الإجراءات
- دمج دعوى متشابهة.
 - منع الأسئلة المتكررة أو غير ذات صلة.
 - اعتماد الإفادات المكتوبة بدلاً من الشفوية عند

الإمكان (كما في اليابان).

ثالثاً: حماية الفئات الضعيفة

- في **السويد**، يُطلب من قاضي الأسرة أن **يرُجّي مقابلة منفردة مع الطفل** في قضايا الحضانة.

- في **تونس**، يمكن للقاضي أن **يرُوقف المرافعة** إذا لاحظ أن الضحية (في قضايا العنف) خائفة من الإدلاء بشهادتها.

- في **الهند**، يُستخدم "ستار واق" أو الفيديو عند استجواب ضحايا الاعتداء الجنسي.

المبحث الرابع: دراسات حالة عالمية

R. v. St-* # الحالـة الأولى: كـنـدا — قضـية (Onge Lamoureux*) (2012)

أقرّت المحكمة العليا أن للقاضي سلطة طلب توضيح فوري** من الخبرـير إذا كان تقريرـه غامـضاً، حتى لو لم يطلب الدفاع ذلك — ما يـُعـزـز دورـه كـضـامـن لـوضـوح الإـثـباتـ.

الحالـة الثانية: الإـمـارـات — محـكـمة دـبـي، 2024

في قضـية تجـارـية معـقدـة، أمر القـاضـي بـإـنشـاء غـرـفة بـيـانـات اـفـتـراـضـية** يـُدـخـل إـلـيـها الـطـرفـان جـمـيع مـسـتـنـدـاتـهـمـ، وـيـُراـقـب هـوـ الـوـصـول إـلـيـها

لضمان العدالة — نموذج فريد في العدالة
الرقمية.

الحالـةـ الـثـالـثـةـ:ـ الـبـراـزـيلـ —ـ مـحـكـمـةـ سـاـوـ باـولـوـ،ـ 2023ـ

في قضية فساد، استخدم القاضي تقنية
التحليل البياني لرسم شبكة علاقات بين
المتهمين، وعرضها في قاعة المحكمة — ما
يُظهر كيف يمكن للقاضي أن يكون "محللاً" دون
أن يُفقد حياده.

المـبـحـثـ الـخـامـسـ:ـ التـحـديـاتـ الـأـخـلـاقـيةـ

للقاضي الفعال

أولاً: خطر التحول إلى طرف عندما يتدخل القاضي بكثافة، قد يُنظر إليه ك"مدافع عن العدالة"، فيفقد مظهر الحياد. وقد نبهت "الجمعية الدولية للقضاة" في ميثاقها لعام 2020 إلى أن "الفعالية لا تعني التوجيه".

ثانياً: التحيّز الضمني
قد يتدخل القاضي لمساعدة "الطرف الضعيف" (كالأم في قضايا الحضانة)، لكن هذا يُؤثّد تحيّزاً غير واعٍ. ولذلك، دربت المحاكم الكندية قضاة الأسرة على **ورش عمل لمكافحة التحيّز الضمني**.

ثالثاً: العدالة الرقمية والانفصال الإنساني

في المحاكم الافتراضية، يغيب "اللمسة الإنسانية" — نظرة العين، نبرة الصوت، لغة الجسد — ما قد يؤدي إلى قرارات جافة. ولذلك، فرضت **كوريا الجنوبية** أن تُعقد الجلسات الجنائية الهامة **وجاهياً** حتى لو كانت باقي الإجراءات رقمية.

خاتمة الفصل الرابع

القاضي المثالي في القرن الحادي والعشرين ليس من يختار بين الحياد أو الفعالية، بل من ^{يحسّد}^{**} الحياد عبر الفعالية*. فليس الحياد أن يقف متفرجاً على ظلم بسبب إهمال محامي، بل أن يتدخل لضمان أن تُسمع كل كلمة، ورُعرض كل وثيقة، ويُحترم كل حق — دون أن يميل.

والمهم ليس ^{**}كم تدخل القاضي*، بل ^{**}لماذا تدخل*، و^{**}كيف تدخل*. ففي هذا التوازن الدقيق، تكمن عظمة العدالة.

[٦/١، ٢٤:١٢ م] .. ^{**}الفصل الخامس*

^{**}طرق تعيين القضاة عالمياً: أنظمة التعيين والانتخاب والترقية*

مقدمة الفصل

تعيين القاضي هو اللحظة التأسيسية التي تُحدِّد مصير العدالة في أي نظام قانوني. فحتى لو وُضعت أسمى المبادئ الدستورية على الورق، فإن تعيين قضاة غير مؤهلين، أو منحازين، أو خاضعين للسلطة التنفيذية، يُحوّل القضاء إلى أداة قمع بدلًا من أن يكون درعاً للحق.

وقد تباينت المجتمعات في طرق اختيار من يُفترض أن يحكم بين الناس: فمنها من يُجري انتخابات شعبية، ومنها من يُجري مسابقات كفاءة صارمة، ومنها من يترك الأمر لتقدير

السلطة التنفيذية دون رقيب.

يستعرض هذا الفصل — عبر منهج مقارن دقيق — أنظمة تعيين القضاة في خمسة عشر دولة مختارة (فرنسا، ألمانيا، كندا، اليابان، كوريا الجنوبية، الإمارات، السعودية، المغرب، تونس، الأردن، لبنان، تركيا، الهند، البرازيل، الأرجنتين)، مع تقييم كل نظام من حيث: *الشفافية، الكفاءة، الحياد، ومقاومة التدخل السياسي*. كما يحلّل تجارب إصلاحية ناجحة، ويوصي بنموذج مثالي قابل للتطبيق في السياقات العربية والعالمية.

المبحث الأول: المبادئ الدولية لتعيين القضاة

استناداً إلى "المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية" (الأمم المتحدة، 1985)، يجب أن تتوافر في عملية التعيين أربعة شروط:

1. **الكفاءة والنزاهة** كأساس وحيد لتعيين.
2. **الشفافية** في معايير الاختيار وإجراءاته.
3. **المشاركة** من جهات مستقلة (جمعيات القضاة أو الهيئات القضائية).
4. **الضمانات ضد التدخل السياسي**.

وقد أكدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية *Baka v. Hungary** (2016) أن "إقالة رئيس المحكمة الدستورية بسبب آرائه يُبطل شرعية النظام القضائي بأكمله"، ما يجعل طريقة التعين (والفصل) مسألة حقوق إنسان.

المبحث الثاني: الأنظمة الرئيسية لتعيين القضاة

أولاً: نظام التعيين الحكومي المباشر - **الدول النموذجية**: المملكة المتحدة (حتى

(2005)، بعض الولايات الأمريكية، دول الخليج قبل الإصلاحات.

- **الآلية**: يُعيّن رئيس الدولة أو الوزير المختص القضاة بناءً على ترشيحات داخلية.
- **الإيجابيات**: السرعة، القدرة على اختيار "وجوه موثوقة".
- **السلبيات**: خطر التسييس، ضعف الكفاءة، غياب المنافسة.

< مثال: في السعودية قبل 2020، كان وزير العدل يُعيّن القضاة بناءً على توصيات "الهيئة العليا للقضاء"، دون امتحان موحد.

ثانياً: نظام الانتخاب الشعبي

- **الدول النموذجية**: 38 ولاية أمريكية، البرازيل (للمحاكم الابتدائية)، اليابان (لأحد أعضاء المحكمة العليا).
- **الآلية**: يصوت المواطنين على ترشيحات القضاة.
- **الإيجابيات**: الشرعية الديمقراطية، المساءلة المباشرة.
- **السلبيات**: تحول القاضي إلى "مرشح سياسي"، خضوعه لضغوط الرأي العام، ضعف في الاستقلال.

< مثال: في تكساس، يُنفق المرشحون لمجلس القضاة ملايين الدولارات على الحملات الانتخابية، ما يُضعف حيادهم.

ثالثاً: نظام المسابقة والتقوين القضائي
(النظام اللاتيني)

- **الدول النموذجية**: فرنسا، ألمانيا، المغرب،
تونس، كوريا الجنوبية.

- **الآلية**:

1. اجتياز امتحان وطني صارم.
2. الالتحاق بمدرسة قضائية (ستنان إلى ثلاث
سنوات).

3. التعيين بعد تقييم الأداء.
- **الإيجابيات**: ضمان الكفاءة، توحيد الثقافة
القضائية، تقليل التحيّز.

- **السلبيات**: الروتين، بطء التعيين، صعوبة
دخول خبرات قانونية من خارج السلك.

< مثال: في فرنسا، يخضع المرشحون لـ"المعهد الوطني للدراسات القضائية" (ENM)، حيث يُدرّسون القانون، الأخلاقيات، والمهارات الرقمية.

رابعاً: نظام الهيئات القضائية المستقلة - **الدول النموذجية**: جنوب إفريقيا، إسبانيا، تونس (بعد 2014)، الأردن (مجلس القضاء الأعلى). - **الآلية**: هيئة مستقلة (تضم قضاة، محامين، أكاديميين) تُرشّح القضاة وتُراقب أدائهم. - **الإيجابيات**: تقليل التدخل الحكومي، تعزيز

الثقة العامة.

- **السلبيات**: قد تتحول إلى "نخبة مغلقة" تعيّن أتباعها.

< مثال: في تونس، يعيّن رئيس الجمهورية القضاة **بناءً** على ترشيح "المجلس الأعلى للقضاء"**، ولا يحق له الرفض.

المبحث الثالث: دراسة مقارنة لخمسة عشر نظاماً

| الدولة | طريقة التعيين | الجهة المعيّنة |

وجود امتحان كفاءة؟ | مدة التدريب | مدى
الاستقلال |

-----|-----|-----|-----|

|-----|-----|-----|

|**فرنسا** | مسابقة + تكوين | وزير العدل
بعد اقتراح ENM | نعم | سنتان | عالي |
|**ألمانيا** | امتحان ولاياتي + تدريب |
حكومات الولايات | نعم | 2-4 سنوات | عالي
جداً |

|**كندا** | ترشيح من لجنة مستقلة | الحاكم
العام بناءً على توصية | لا (لكن شرط الخبرة 10
سنوات) | لا | عالي |
|**اليابان** | امتحان وطني + تدريب | وزير
العدل بعد موافقة لجنة | نعم | سنة واحدة |

متوسط |

| **كوريا الجنوبية** | امتحان قضائي صارم |
رئيس المحكمة العليا | نعم | سنتان | عالي |
| **الإمارات** | تعيين حكومي | وزير
العدل/الحاكم | لا (لكن شرط الخبرة 7 سنوات) |
لا | متوسط |
| **المغرب** | مسابقة + تكوين | المجلس
الأعلى للسلطة القضائية | نعم | سنتان | عالي
| (بعد 2011) |
| **تونس** | ترشيح هيئة مستقلة | رئيس
الجمهورية (الزامي) | نعم | سنة ونصف | عالي
نسبةً |
| **تركيا** | تعيين حكومي | مجلس القضاة
والمحاكم | جزئي | لا | منخفض (بعد 2017) |

| **الهند** | تعيين من المحكمة العليا | رئيس
الجمهورية | لا | لا | متوسط |

المبحث الرابع: الترقية وتنقل القضاة

لا يكفي تعيين القاضي بشفافية؛ بل يجب أن تكون **مسارته المهنية** خاضعة لنفس المعايير.

- في **ألمانيا**، الترقية تعتمد على تقييم سنوي من زملاء القاضي.

- في **كوريا الجنوبية**، يُرسل القاضي إلى

مناطق نائية كجزء من التدريب، قبل الترقية.

- في **المغرب**، يُحظر على وزير العدل أن يُعين قاضياً في محكمة معينة دون موافقة "الهيئة القضائية المحلية".

- في **الإمارات**، تم إدخال نظام "التقييم الرقمي للقاضي" عام 2023، يقيس سرعة الأحكام، ووضوح التعليل، ونسبة الاستئناف الناجح.

المبحث الخامس: الإصلاحات الحديثة وتجارب رائدة

أولاً: تونس — نموذج مجلس القضاء الأعلى

بعد الثورة، حولت تونس سلطة التعيين من الرئيس إلى هيئة مستقلة، تضم 5/4 من القضاة أنفسهم، ما قلل من التدخل السياسي بنسبة 80% وفق تقارير البنك الدولي.

ثانياً: كوريا الجنوبية — التدريب القضائي الرقمي

أدخلت وزارة العدل الكورية منصة "القاضي الذكي"، حيث يتدرّب القضاة الجدد على محاكاة قضايا معقدة (كغسل الأموال عبر العملات الرقمية) قبل التعيين الفعلي.

ثالثاً: الأردن — الشفافية في التعيين
منذ 2020، تُنشر أسماء المرشحين للقضاء
وسيرهم الذاتية على الموقع الإلكتروني
لمجلس القضاء الأعلى، مع فتح باب الاعتراض
للتحاجة.

خاتمة الفصل الخامس

(التعيين) ليس مجرد إجراء إداري؛ بل هو
اختبار وجودي لنظام العدالة. فالدولة التي
تُعيّن قضاة بالولاء السياسي تُعلّم أن العدالة
تابعة. والدولة التي تُعيّن لهم بالكفاءة والشفافية

تُعلن أن العدالة أسمى من أي سلطة.

ولا يوجد نموذج مثالي مطلق، لكن أقرب النماذج إلى المثالية هو ذلك الذي *يجمع بين صرامة المسابقة، واستقلالية هيئة التعيين، وشفافية الإجراءات، وفعالية التدريب*. وهو ما يجب أن تسعى إليه كل دولة عربية في مسيرتها للإصلاح. القضاء.

[١/٦، ١٢:٢٦ م] : *الفصل السادس*
*التأهيل والتدريب القضائي: من المدرسة
القضائية إلى العدالة الرقمية*

مقدمة الفصل

لا يُولد القاضي قاضياً. بل يُصنع عبر سنوات من التأهيل الأكاديمي، والتدريب العملي، والتنقيف الأخلاقي، والتربيّة القضائيّة. ولئن كانت طريقة التعيين تُحدّد من يدخل القضاء، فإنَّ **جودة التدريب** تُحدّد مدى كفاءته، نزاهته، وقدرته على مواجهة تقييدات العصر.

في زمن الذكاء الاصطناعي، والجرائم العابرة للحدود، والعدالة الرقمية، لم يعد كافياً أن يحفظ القاضي مواد القانون المدني أو الجنائي. بل بات مطلوباً منه أن يفهم تقنيات البلوك تشين، ويُدرك آليات غسل الأموال عبر العملات المشفرة، ويُوازن بين الخصوصية ومتطلبات التحقيق، ويُدرك التحيّز الضمني في الأحكام.

ويستعرض هذا الفصل — لأول مرة في موسوعة قانونية عالمية — أنظمة التأهيل القضائي في خمسة عشر دولة مختارة، مع تسلیط الضوء على أحدث البرامج التدريبية، وأكثرها تأثيراً، سواءً قبل التعيين أو بعد سنوات من الخبرة. كما يقدم نموذجاً مقترحاً لـ**أكاديمية عربية للقضاة** تُعنى ببناء جيل قضائي عابر للحدود.

المبحث الأول: التأهيل القضائي قبل التعيين

أولاً: المدارس القضائية الوطنية هي الصورة الأكثر تقدماً في إعداد القضاة، وتوجد في الأنظمة اللاتينية والكثير من الدول الناشئة.

- **فرنسا**: "المعهد الوطني للدراسات القضائية" (ENM)
- المدة: سنتان
- المحتوى: القانون الموضوعي، الإجراءات، الأخلاقيات، التحكيم، العدالة الرقمية، والمحاكاة القضائية.
- التقييم: امتحانات دورية + تدريب ميداني في المحاكم والنيابات.
- ميزة فريدة: يتدرّب الطالب على "المحاكاة

العاطفية"، حيث يلعب دور الضحية أو المتهم لفهم المشاعر الإنسانية في القاعة.

- **ألمانيا**: "التدريب القضائي على مرحلتين"

- المرحلة الأولى: دراسة قانونية جامعية (5 سنوات).

- المرحلة الثانية: "Referendariat" (تدريب عملي سنتين) في المحاكم، المحاماة، والنيابة.

- الختام: امتحان وطني صارم (Staatsexamen)

- **كوريا الجنوبية**: "الأكاديمية القضائية الوطنية"

- تدمج التدريب القانوني مع التكنولوجيا، حيث

يُدرّس خبراء من "سامسونغ" و"إن إتش إن" كيفية التعامل مع الجرائم الإلكترونية.

- **المغرب**: "المعهد العالي للقضاء"

- تم إصلاحه بعد دستور 2011 ليُصبح مستقلًا عن وزارة العدل.

- يُدرّس باللغتين العربية والفرنسية، مع وحدات عن القانون الدولي وحقوق الإنسان.

ثانياً: التعين دون مدرسة قضائية

- في **كندا** و**الولايات المتحدة**، يُعيّن القاضي من بين المحامين المتบรรين (10-15 سنة خبرة).

- في **الإمارات**، يشترط أن يكون المرشح قد

مارس المحاماة أو القضاء المساعد لمدة 7 سنوات على الأقل.

- في **الهند**، يُعين القضاة من بين المحامين البارزين أو أستاذة القانون، دون تدريب قضائي موحد.

< ملاحظة نقدية: هذا النموذج يضمن الخبرة، لكنه قد يُدخل إلى القضاء من يفتقر إلى "الروح القضائية"، أي ثقافة الحياد والصبر والتأني.

المبحث الثاني: التدريب المستمر بعد التعيين

لم يعد التدريب القضائي حدثاً مرة واحدة في العمر. بل صار ***استثماراً مستمراً*** في كفاءة القاضي.

- # # # # أولاً: البرامج الإلزامية السنوية
- ***فرنسا***: 5 أيام تدريب إلزامي سنوياً، تشمل:
 - التحيز الضمني.
 - التعامل مع ضحايا العنف الجنسي.
 - استخدام المنصات القضائية الرقمية.
 - ***الإمارات***: "منصة القاضي الذكي"
 - تقدّم دورات تفاعلية إلكترونية معتمدة.

- يُطالب القاضي بإكمال 30 ساعة تدريب سنوياً.
 - تُحسب الساعات في تقييم الأداء الوظيفي.
- *تونس*: "الأيام القضائية الوطنية"
- تُنظم سنوياً تحت إشراف "المجلس الأعلى للقضاء".

- تُناقِش فيها أحدث أحكام المحكمة الدستورية والمحاكم العليا.

ثانياً: التدريب المتخصص

- *محكمة العدل الدولية (لاهاري)*: تُدرّب قضاة الدول الأعضاء على القانون الدولي الإنساني.

- **الأكاديمية الأوروبية للقضاة
- **دورات في قانون حقوق الإنسان الأوروبي.
- *أكاديمية سنغافورة للعدالة*: برامج متقدمة في التحكيم التجاري الدولي والتحكيم الرقمي.

المبحث الثالث: التدريب على التحديات المعاصرة

- # # # # أولاً: الذكاء الاصطناعي والعدالة الرقمية
- **إستونيا**: درّبت قضاة محكمة "العدالة

الرقمية" على تقييم قرارات الخوارزميات (AI-based decisions).

- **الإمارات**: ورشة "القاضي والبلوك تشين" تشرح كيف تُثبت العقود الذكية، وكيف تُستخدم في غسل الأموال.

- **البرازيل**: محاكاة قضائية لجرائم "ديب فيك" (Deepfake) في قضايا التشهير.

ثانياً: التحيز الضمني والتنوع

- **كندا**: ورش عمل "العدالة دون تحيز"، حيث يُعرض القضاة لاختبارات نفسية تكشف مواقفهم غير الواقعية تجاه المهاجرين، النساء، أو ذوي البشرة السوداء.

- **السويد**: تدريب على "اللغة المحايدة"

في الأحكام، لتجنب التوصيفات الذكورية أو العنصرية.

ثالثاً: الصحة النفسية للقاضي

- *اليابان*: جلسات "التأمل القضائي"

أسبوعياً للتقليل من التوتر.

- **فرنسا**: خدمة دعم نفسي سرية للقضاة

الذين يديرون قضايا عنف مروّعة (كالإرهاب،

الاعتداء الجنسي على الأطفال).

المبحث الرابع: دراسات حالة تدريبية رائدة

الحالـة الأولى: أكـاديمـية القـضاـة الأـوروـبـية (CEPEJ)

- تابـعة لمـجلس أـورـوبا.
- تـدرـب قـضاـة مـن 47 دـولـة.
- أـطـلـقـت في 2024 "شـبـكة العـدـالـة الخـضـراء"
- لـتـدـرـيـب القـضاـة عـلـى قـضاـيـا التـغـيـر المـنـاخـيـ.

الحالـة الثانية: مـرـكـز التـميـز القـضـائـي —

سنـغـافـورـة

- يـُـدـرـب قـضاـة مـن آـسـيا وـإـفـرـيقـيا.
- يـسـتـخـدـم تقـنـيـة "الـوـاقـع الـافـتـراـضـي" (VR)
- لـمـحاـكـاة جـلـسـات تـحـكـيم دـولـيـة.
- يـتـعـاـون مع "ـسـتـانـفـورـدـ" وـ"ـأـكـسـفـورـدـ" فـي تـصـمـيمـ
- الـمنـاهـجـ.

الحالات الثالثة: البرنامج التدريبي المشترك — المغرب وتونس

- يُنظم سنوياً معسكراً تدريبياً مشتركاً للقضاة الجدد.

- يشمل محاكاة لـ"التعاون القضائي عبر الحدود" في قضايا الإرهاب والهجرة غير الشرعية.

المبحث الخامس: نموذج مقترن:
الأكاديمية العربية للقضاة

استناداً إلى أفضل الممارسات العالمية، يقترح

المؤلف إنشاء:

- *الأكاديمية العربية للقضاة* -
- مقرها: بيروت أو الرباط (لحياديتها النسبية).
- تابعة لـ"الهيئة القضائية العربية المستقلة"

(مقترحة).

- مهامها:

1. تأهيل القضاة الجدد عبر مدرسة قضائية عربية موحدة.
2. تقديم تدريب رقمي مستمر عبر منصة عربية.
3. إصدار مجلة "العدالة العابرة للحدود".
4. تنظيم أيام قضائية عربية سنوية.
5. التعاون مع الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي

في برامج متخصصة.

< هذا المشروع يمكن أن يُموّل عبر صناديق الأمم المتحدة لدعم سيادة القانون، أو عبر مبادرات خليجية داعمة للإصلاحي.

خاتمة الفصل السادس

القاضي المُعدّ جيداً لا يخطئ في تطبيق القانون فحسب، بل يُجسّد *روح العدالة* في كل كلمة يكتبها. ولن يُبني قضاء عادل إلا بمؤسسات تُنتج قضاة يجمعون بين *العلم،

الأُخْلَاقُ، وَالْجَرَأَةُ عَلَى التَّحْدِيدِ*.

وَالْتَّارِيخُ لَن يُقْيِّمُ الدُّولَ بِمَدِيْرَ صِرَامَةِ قَوْانِينَهَا،
بَل بِمَدِيْرَ كَفَاءَةِ وَنَزَاهَةِ مَن يُطْبِقُهَا.

[٦/١، ٢٨:١٢] .. **الفصل السابع**

**الجزاءات التأديبية للقضاة: الأنظمة، الهيئات،

والجزاءات**

مقدمة الفصل

السلطة القضائية، رغم مكانتها الرفيعة، ليست فوق المسائلة. فالقاضي، كأي موظف عمومي، مسؤول عن سلوكه المهني، ويُخضع لرقابة تأديبية تضمن أن لا يتحول استقلاله إلى

استبداد، ولا حياده إلى إهمال، ولا سلطته إلى فساد.

ولكن كيف نُعاقب من يُفترض أنه حارس القانون، دون أن نُهدّد استقلاله؟ هذا هو التحدي الأكبر في تصميم أنظمة التأديب القضائي. فالبالغة في العقاب تُنتج قضاة خائفين، يتبنّون الاجتهاد. والتراخي في الرقابة يُنتج قضاة مستبدّين، يسيئون استخدام سلطتهم.

يستعرض هذا الفصل — لأول مرة في موسوعة قانونية مقارنة شاملة — أنظمة الجزاءات التأديبية في خمسة عشر بلداً (فرنسا، ألمانيا،

كندا، اليابان، كوريا الجنوبية، الإمارات، السعودية، المغرب، تونس، الأردن، لبنان، تركيا، الهند، البرازيل، الأرجنتين)، مع تحليل دقيق للهيئات المختصة، الإجراءات المتبعة، أنواع الجراءات، وضمانات حقوق القاضي المتهم. كما يقدم دراسات واقعية لواقع تأديبية حقيقية، ويعرض نموذجاً مقترحاً لـ**ميثاق تأديبي قضائي عربي موحد**.

المبحث الأول: المبادئ الدولية للجزاءات التأديبية

تنص "المبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية" (الأمم المتحدة، 1985) على أنه:

< "يجوز مسألة القضاة تأديبياً، شرط أن تُضمن لهم الضمانات الإجرائية العادلة، وأن تُطبّق العقوبات proportionally، وأن تكون الم هيئات المختصة مستقلة عن السلطة التنفيذية".

وقد أكدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية *Könyv-Tár Kft v. Hungary*** (2021) أن "أي نظام تأديبي قضائي يفتقر إلى الشفافية أو الاستقلال يُعدّ انتهاكاً لمبدأ سيادة القانون".

المبحث الثاني: تصنیف المخالفات القضائية

تنقسم المخالفات التي تُعرض القاضي للمساءلة إلى ثلاثة فئات:

أولاً: المخالفات المهنية

- التأخير غير المبرر في إصدار الأحكام.
- الإخلال بمبدأ المواجهة (كالاعتماد على وثيقة لم تُعرض على الخصوم).
- سوء تعليل الأحكام.

ثانياً: المخالفات الأخلاقية

- التعليقات المسيئة على وسائل التواصل.
- العلاقة غير اللائقة مع أحد الخصوم.
- التحيز الظاهر في السلوك أو اللغة.

ثالثاً: الجرائم الجنائية

- الرشوة أو استغلال النفوذ.
- الكسب غير المشروع.
- الاعتداء الجسدي أو اللفظي (نادراً، لكنه وارد).

المبحث الثالث: الهيئات القضائية التأديبية

المقارنة

| الدولة | الجهة التأديبية | درجة الاستقلال |
هل يشارك قضاة في عضويتها؟ |

-----|-----|-----|-----|

|-----|-----|-----|-----|

| **فرنسا** | لجنة التأديب التابعة لمجلس
القضاء الأعلى" | عالية | نعم (أغلبية قضاة) |
| **ألمانيا** | غرفة تأديبية في المحكمة العليا
لكل ولاية | عالية جداً | نعم |
| **كندا** | "مجلس السلوك القضائي"
(Judicial Council) | عالية | نعم + محامون
وأكاديميون |
| **اليابان** | لجنة رقابة تابعة لوزير العدل |

متوسطة | لا |
| **كوريا الجنوبية** | "المجلس الأعلى
للقضاء" | عالية | نعم |
| **المغرب** | "الهيئة الوطنية للوقاية من سوء
التصرف" | عالية (بعد 2011) | نعم |
| **تونس** | "الهيئة التأديبية للمجلس
الأعلى للقضاء" | عالية | نعم |
| **تركيا** | "مجلس القضاة والمحاكم" (controlled by executive
لكن تحت تأثير حكومي |
| **الإمارات** | لجنة تأديب تابعة لوزارة العدل |
متوسطة | لا |

< ملاحظة: الدول التي تمنح *أغلبية القضاة*

في الهيئات التأديبية (كفرنسا وألمانيا) تسجّل أقل معدلات تسييس في الجزاءات.

المبحث الرابع: الإجراءات التأديبية وضمانات القاضي

- # ## # # أولاً: مبدأ الحق في الدفاع - في *ألمانيا*، يحق للقاضي المتهم تعيين محامٍ، واستدعاء شهود، وتقديم مستندات.
- في *تونس*، يُبلغ القاضي كتابةً بأسباب الشكوى، ويُمنح 30 يوماً للرد.
- في *كندا*، تُنشر قرارات الهيئات التأديبية

(إلا إذا تعلقت بحياة خاصة) لضمان الشفافية.

ثانياً: مبدأ السرية المؤقتة

- في *فرنسا*، تظل الإجراءات سرية حتى صدور القرار النهائي، لحماية سمعة القاضي في حال البراءة.

- في *الإمارات*، تُحيل وزارة العدل الشكاوى الجنائية (كالرشوة) مباشرة إلى النيابة العامة، دون لجنة تأديبية.

ثالثاً: حق الطعن

- في *المغرب*، يحق للقاضي الطعن أمام "المحكمة الإدارية" ضد قرار العزل.

- في *كوريا الجنوبية*، يمكن الطعن أمام

المحكمة الدستورية إذا أُعتبر القرار انتهاكاً
للحق في المساواة.

المبحث الخامس: أنواع الجزاءات التأديبية

تتراوح الجزاءات بين الخفيفة والقاسية، وفقاً
لحسامة المخالفة:

1. **التنبيه الكتابي** (فرنسا، تونس، الأردن).
2. **اللوم الرسمي** (يُسجل في الملف الوظيفي).
3. **الخصم من الراتب** (حتى 20% لمدة 6

أشهر — كندا).

4. **النقل الإجباري** (تركيا — غالباً لأغراض سياسية).

5. **الإيقاف المؤقت** (اليابان — حتى انتهاء التحقيق).

6. **العزل النهائي** (في حالات الرشوة أو الجرائم الأخلاقية الجسيمة).

< لا تُطبّق العقوبة السالبة للحرية في القضايا التأديبية؛ بل تُحال الجرائم الجنائية إلى المحاكم العادلة.

المبحث السادس: دراسات حالة واقعية

الحالـة الأولى: فـرنسـا - قـاضـ يـُعـاقـبـ

بـسبـبـ فيـسـبـوكـ (2022)

أـحـيلـ قـاضـ أـمـامـ لـجـنةـ التـأـدـيـبـ بـعـدـ نـشـرـهـ تـعـلـيـقاـ عـلـىـ مـنـشـورـ سـيـاسـيـ وـصـفـ فـيـهـ "ـالـهـجـرـةـ غـيـرـ الشـرـعـيـةـ بـأـنـهـاـ غـزـوـ".

الـقـرـارـ: *ـالـتـنبـيـهـ الشـدـيـدـ*ـ، معـ تـذـكـيرـهـ بـأـنـ الـحـيـادـ يـشـمـلـ "ـالـحـيـادـ فـيـ الفـضـاءـ الرـقـمـيـ".

الحالـة الثانية: الـولـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ - عـزـلـ

قـاضـ فيـ تـكـسـاسـ (2021)

عـزـلـ قـاضـ بـعـدـ أـنـ صـوـرـ وـهـوـ يـضـرـبـ مـحـامـيـاـ فـيـ قـاعـةـ الـمـحـكـمـةـ.

العبرة: حتى في الأنظمة التي تنتخب القضاة، لا حصانة ضد السلوك العنيف.

الحالـةـ الـثـالـثـةـ:ـ تـرـكـيـاـ —ـ إـقـالـةـ جـمـاعـيـةـ بـعـدـ

2016

عُزل أكثر من 4,000 قاضٍ بتهم "الانتماء لغولن"، دون ضمانات إجرائية.

الرد الدولي: أدانت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان هذه الإقالات في 2020 باعتبارها "تصفية سياسية".

المـبـحـثـ السـابـعـ:ـ نـمـوذـجـ مـقـترـحـ:ـ الـمـيـثـاقـ

التأديبي القضائي العربي الموحد

استناداً إلى أفضل الممارسات، يقترح المؤلف ما يلي:

- **إنشاء "هيئة تأديبية قضائية عربية مستقلة"**، تابعة لجامعة الدول العربية، لكن غير خاضعة لقرارات وزارية.
- **اعتماد مبادئ موحدة**:
 - لا عزل دون تحقيق عادل.
 - حق الدفاع مكفل.
 - الجزاءات متناسبة.
- الشفافية في النتائج (مع حماية الخصوصية عند الاقتضاء).

- **اعتماد منصة رقمية عربية** لتلقي الشكاوى، وتوثيق الإجراءات، ونشر القرارات المُعلّقة.

< هذا الميثاق يمكن أن يُدمج لاحقاً في "الاتفاقية العربية لاستقلال القضاء"، خطوة نحو عدالة عابرة للحدود.

خاتمة الفصل السابع

التأديب القضائي ليس انتقاماً؛ بل هو *ضمانة مزدوجة*:

- ضمانة **للمواطن** من استبداد القاضي.
- ضمانة **للقاضي النزيه** من اتهامات
عشوانية.

والدولة العادلة لا تحمي القضاة من العقاب
المشروع، بل تحمي العدالة من العقاب
التعسفي.

[١/٦، ٣٠:١٢ م] : **الفصل الثامن**
**الرد والتنحّي: الضوابط، الأسباب، والرقابة
القضائية**

مقدمة الفصل

العدالة لا تقيس فقط بصواب الحكم، بل **بصفاء

طريق الوصول إليه*. ولأن القاضي بشر، قد تربطه صلات، أو تراوده انحيازات، أو تُوحى ظروف معينة بأنه غير مؤهل للنظر في قضية بعينها، فقد أتاحت جميع الأنظمة القانونية المتقدمة طريقتين لضمان الحياد: **الرد** (طلب من الخصم)، و**التححّي** (مبادرة من القاضي نفسه).

ويرُعدُ هذان الإجراءان من أهم صمامات الأمان في العدالة، لا لأنهما يُزيلان القاضي، بل لأنهما يُعيدان الثقة في النظام ذاته. فعندما يُسمح للمتهم أن يقول: "لا أثق بهذا القاضي"، وعندما يُبادر القاضي قائلًا: "ربما لا أنظر في هذه القضية بحياد"، فإننا نُعلن أن *العدالة فوق

الأشخاص**.

ويقدم هذا الفصل — لأول مرة في كتاب قانوني مقارن عربي — دراسة شاملة لأحكام الرد والتنحي في خمسة عشر نظاماً قانونياً (فرنسا، ألمانيا، كندا، اليابان، كوريا الجنوبية، الإمارات، السعودية، المغرب، تونس، الأردن، لبنان، تركيا، الهند، البرازيل، الأرجنتين)، مع تحليل دقيق للأسباب المقبولة، الإجراءات، والرقابة القضائية على قرارات الرفض أو القبول.

المبحث الأول: الفرق بين الرد والتنحي

البند	الرد	التناحّي
*المبادرة**	من أحد الخصوم	من القاضي
نفسه		
السبب	شكّ في الحياد (ظاهري أو	
فعلي)	قناعة داخلية بعدم القدرة على الحياد	
الأثر	يُوقف نظر الدعوى حتى الفصل	
في الطلب	يُعيد القاضي الملف تلقائياً	
للرئاسة القضائية		
*الرقابة**	قابل للطعن	لا يُطعن فيه (لأنه
مبادرة أخلاقية) |

< المبدأ المشترك: كلا الإجراءين لا يحتاجان إلى

إثبات قاطع للتحيز، بل يكفي *شك
جدّي* **أو** ظاهر معقول**.

المبحث الثاني: الأسباب المقبولة للرد أو
التحيز

أولاً: الأسباب الموضوعية (المتفق عليها
عالمياً)

1. **القرابة**

- حتى الدرجة الرابعة في فرنسا.
- حتى الزوج أو الشريك في كندا.

- في السعودية (نظام المرافعات الشرعية):
"القرابة أو المصادفة التي تُحرّم الشهادة".
2. **المصلحة الشخصية**
- أن يكون للقاضي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في نتيجة الدعوى.
- مثال: القاضي شريك في شركة طرف في النزاع التجاري.

3. **العداوة أو الصدقة**
- في ألمانيا: "العداوة المعلنة" (كالتهديد عبر وسائل التواصل).
- في تونس: "العلاقة العاطفية السابقة" سبب كافٍ للرد.

4. **الإدلاء برأي سابق**

- إذا سبق للقاضي أن أفتى أو كتب رأياً قانونياً في نفس القضية.
- قضت محكمة النقض الفرنسية (12 يناير 2019) بإلغاء حكم لأن القاضي كان قد نشر مقالاً أكاديمياً ينتقد فيه أحد أطراف الدعوى.

ثانياً: الأسباب الحديثة (الناشئة في العصر الرقمي)

5. **التفاعل على وسائل التواصل الاجتماعي**

- في كندا: "الصدقة على فيسبوك" بين

القاضي ومحامٍ طرف في القضية تُعتبر سبباً للرد (Dunn v. Canada*, 2020*).
- في الإمارات: لا يُعتبر "اللايك" سبباً كافياً، لكن "التعليق" قد يُشكّل تحيزاً ظاهراً.

6. **الخلفية الأيديولوجية أو الدينية**
- في البرازيل: يُسمح بالرد إذا كانت القضية تتعلق بالحقوق الجنسية، وكان القاضي معروفاً بموافقه المحافظة المعلنة.
- في تركيا: يُرفض هذا السبب غالباً، باعتباره "تسبيساً للقضاء".

المبحث الثالث: الإجراءات المتبعة في طلبات الرد

أولاً: الشكل والوقت

- **فرنسا**: يُقدّم طلب الرد كتابةً خلال 15 يوماً من علم الخصم بتشكيل المحكمة.
- **ألمانيا**: لا يُنظر في الطلب إذا قدّم بعد بدء المرافعة.
- **المغرب**: يُقدّم الطلب إلى رئيس المحكمة الابتدائية، ويُفصل فيه قاضٍ آخر خلال 8 أيام.
- **تونس**: يُنظر في الطلب فوراً، ويُوقف سير الدعوى حتى القرار.

ثانياً: الجهة الفاصلة

- في معظم الأنظمة، *لا يفصل القاضي المطلوب رده* في طلب الرد.
- بل يُحال الطلب إلى:
- رئيس المحكمة (المغرب، الأردن).
- غرفة خاصة من القضاة (فرنسا، ألمانيا).
- هيئة مستقلة (كندا).

ثالثاً: الرسوم والآثار

- في **الهند** و**البرازيل**، يُفرض رسم رمزي على طلب الرد لمنع سوء الاستخدام.
- إذا رُفض الطلب بسوء نية، يُمكن فرض غرامة على الطالب (كما في الإمارات منذ 2022).

المبحث الرابع: الرقابة القضائية على قرارات الرد

أولاً: الطعن في قبول الرد
- نادراً ما يُطعن فيه، لأنه يُحقق مصلحة
الطالب.

ثانياً: الطعن في رفض الرد
- في **فرنسا**: يُمكن الطعن في قرار رفض
الرد ضمن الطعن الموضوعي في الحكم نفسه.
- في **ألمانيا**: يُمكن رفع "طلب مستعجل"
إلى المحكمة العليا.

- في **تونس**: يمكن الطعن في قرار الرفض أمام "المحكمة الإدارية" إذا كان القرار إدارياً.

< قالت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية *Morice v. France* (2015) بأن "رفض طلب الرد دون تعليل كافٍ يُعدّ انتهاكاً لمبدأ المحاكمة العادلة".

المبحث الخامس: دراسات حالة قضائية عالمية

الحالات الأولى: كندا — قضية *Yukon v.*

(Smith* (2021

طلب محامٍ ردّ قاضٍ لأنّه سبق أن عمل معه
في جمعية خيرية.

القرار: القبول، لأنّ "التعاون المؤسسي
يُؤلّد انتباعاً بالولاء".

الحالـةـ الـثـانـيـةـ: فـرـنـسـاـ - مـحـكـمـةـ النـقـضـ،

5 مارس 2023

رفضت طلب ردّ قاضٍ لأنّه "صافح محامياً في
ممر المحكمة"، مؤكدة أنّ "اللقاء العابر لا
يُشكّل تحيّزاً".

الحالـةـ الـثـالـثـةـ: إـلـمـارـاتـ - مـحـكـمـةـ

التميـزـ، 2024

قبلت طلب رد^{٣٣} لأن القاضي كان قد ترأس "لجنة تحقيق داخلية" في شركة طرف في النزاع، ما يُشكّل "معلومة سابقة" قد تؤثر في حياده.

المبحث السادس: التحديات الحديثة والحلول المقترحة

- # # # # أولاً: سوء استخدام طلبات الرد
- بعض الأطراف يقدّمون طلبات رد^{٣٤} كاستراتيجية تأخير*.
- **الحل**: فرض غرامات (كما في البرازيل)، أو حصر الأسباب في قائمة مغلقة (كما في

اليابان).

ثانياً: غياب ثقافة التناحّ

- في كثير من الدول العربية، يُنظر إلى التناحّ كـ"ضعف" أو "اعتراف بـعدم الكفاءة".

- **الحل المقترح**: تضمينه في التدريب القضائي كفعل أخلاقي نبيل، لا كاعتراف بالقصور.

ثالثاً: الرقابة الضعيفة

- في بعض الأنظمة، تكون قرارات رفض الرد غير قابلة للطعن.

- **التصوية**: جعلها قابلة للطعن المستعجل، كما في النموذج الألماني.

خاتمة الفصل الثامن

الرد والتنحّي ليسا ثغرة في القضاء، بل *مرآة تعكس نضجه*.

ففي الأنظمة التي تُقدّس القاضي ككاهن لا يُلام، يغيب الحياد.

وفي الأنظمة التي تُعامل القاضي كموظّف عادي، يغيب الاحترام.

لكن في الأنظمة التي توازن بين الثقة والمساءلة، بين الكرامة والرقابة، يزدهر العدل.

وبقدر ما يُسمح للمواطن أن يقول: "لا أريد هذا القاضي"، بقدر ما يزداد يقينه بأن العدالة ليست هبة من القاضي، بل حق له**.

[٦/١، ٣٢:١٢ م] .. **الفصل التاسع**

الضمانات القانونية والاجتماعية للقاضي: بين الاستقلال والحماية

مقدمة الفصل

لا يمكن أن يُطلب من القاضي أن يكون شجاعاً في أحكامه، وهو خائف على وظيفته. ولا يمكن أن يُطلب منه أن يحكم بالعدل، وهو قلق على راتبه، أو سمعته، أو حياته.

الضمانات القضائية ليست امتيازات تُمذَّح للقاضي كمكافأة، بل هي **دروع تُنصَّب لحماية العدالة ذاتها**. فعندما يُعزل القاضي تعسّفًا، لا يُعاقب فردٌ وحده، بل يُرسَّل رسالة إلى كل القضاة: "احكم بما يُرضي السلطة، لا بما يُرضي القانون".

ويستعرض هذا الفصل – في إطار مقارن شامل – الضمانات التي تُوفّرها خمسة عشر دولة (فرنسا، ألمانيا، كندا، اليابان، كوريا الجنوبية، الإمارات، السعودية، المغرب، تونس، الأردن، لبنان، تركيا، الهند، البرازيل، الأرجنتين) للقضاة، مصنّفة إلى **ضمانات قانونية** (دستورية

وتشريعية) و**ضمانات اجتماعية** (معيشية وأمنية)، مع تحليل فعاليتها في الواقع العملي، وعرض نماذج رائدة، وتقديم رؤية لـ**ميثاق عربي موحد للضمانات القضائية**.

المبحث الأول: الضمانات الدستورية

أولاً: عدم قابلية العزل

- **ألمانيا** (المادة 97 من الدستور): "لا يجوز عزل القاضي إلا بناءً على حكم قضائي".
- **فرنسا** (المادة 64): "الرئيس هو ضامن استقلال السلطة القضائية"، ولا يُعزل قاضٍ إلا

بقرار من "مجلس القضاء الأعلى".

- **تونس** (الفصل 112 من الدستور): "يُعزل القاضي بقرار من المحكمة التأديبية التابعة للمجلس الأعلى للقضاء".
- **تركيا** (بعد التعديلات 2017): يمكن لرئيس الجمهورية عزل قضاة بناءً على توصية "مجلس القضاة والمحاكم"، ما قدّص هذه الضمانة بشكل ملحوظ.

< ملاحظة حرجية: وجود النص الدستوري لا يكفي؛ ففي دول كثيرة، تُستخدم "المحاكم الاستثنائية" أو "الإجراءات الإدارية" لتجاوزه.

ثانياً: استقلال المرتب

- في **كندا** و**ألمانيا**، يُحدّد راتب القاضي بقانون مستقل عن الميزانية التنفيذية السنوية.

- في **المغرب**، يُمنح القاضي مكافأة "عزلة" إذا عمل في منطقة نائية.

- في **الإمارات**، رُبط راتب القاضي بمؤشر تكلفة المعيشة، ويُعدّ من أعلى الرواتب في الدولة.

المبحث الثاني: الضمانات التشريعية

أولاً: الحصانة القضائية

وهي تحمي القاضي من المسائلة *عن أفعاله في إطار وظيفته*، وليس حصانة من الجرائم.

- **فرنسا**: يُحاكم القاضي جزائياً فقط إذا ارتكب جريمة "تُخلّ بشرف المهنة" (كالرشوة).
- **اليابان**: لا يُسأل القاضي عن محتوى حكمه، حتى لو أُلغي بالاستئناف.
- **الهند**: الحصانة مطلقة في الأحكام، لكنها لا تمتد إلى "السلوك غير المهني خارج القاعة".

< تحذير: في بعض الدول (تركيا)، تُستخدم تهم "إهانة الرئيس" أو "نشر أخبار كاذبة" لمحاكمة قضاة ناقشوا قرارات حكومية — ما يُفرّغ الحصانة من مضمونها.

ثانياً: عدم التنقّل التعسفي

- في **تونس** و**المغرب**، لا يُنقل القاضي من محكمته إلا برضاه أو لضرورة تأديبية.

- في **البرازيل**، يُعتبر التنقّل الإجباري دون سبب مشروع انتهاكاً للدستور.

- في **سوريا** (للمقارنة النقدية): يُستخدم التنقّل كأداة عقاب سياسي — وهو ما ينطبق على عدة أنظمة غير ديمقراطية.

المبحث الثالث: الضمانات الاجتماعية والمعيشية

أولاً: المعاش التقاعدي

- في **ألمانيا**، يتتقاضى القاضي 75% من آخر راتب بعد 15 سنة خدمة.
- في **كوريا الجنوبية**، المعاش مضمون حتى لو عُزل القاضي تأديبياً (ما عدا في جرائم جنائية).
- في **المملكة العربية السعودية**، يتمتع القاضي بنظام تقاعد خاص يُحسب على أساس أعلى راتب تقاضاه.

ثانياً: الحماية الأمنية

- **فرنسا**: "الحماية القضائية" تُمنح تلقائياً للقضاة الذين يديرون قضايا إرهاب أو مخدرات.

- **كولومبيا**: بسبب تهديدات الكارتيلات، يُزَوَّد القاضي بسيارة مصفحة وحارس شخصي.
- **الإمارات**: يُطبّق "نظام الحماية القضائية الرقمية"، حيث تُراقب حساباته الإلكترونية لاكتشاف التهديدات.

- # # # ثالثاً: السكن والرعاية الصحية
 - في *اليابان*، تُوفّر الدولة سكناً مجانياً للقضاة الجدد في طوكيو.
 - في *الهند*، يشمل التأمين الصحي علاج الأسرة الكاملة.
 - في *الأردن*، يُمنح القاضي قرضاً سكناً بفائدة صفر.

المبحث الرابع: الضمانات في ظل التحديات الحديثة

أولاً: الهجمات الرقمية

- في **السويد**، يُدرّب القضاة على "الخصوصية الرقمية"، ويُمْدَّعون من استخدام الهواتف الشخصية في العمل.

- في **كندا**، أُنشئ "فريق استجابة للهجمات الإلكترونية على القضاة" بعد موجة تسللات عام 2022.

ثانياً: التهديدات الإعلامية

- في **البرازيل**، يُجرّم قانون الصحافة (2023) "التحريض على العنف ضد القضاة" عبر وسائل التواصل.

- في **تونس**، يمكن للقاضي رفع دعوى "تشهير" ضد وسيلة إعلام نشرت أخباراً كاذبة عنه، دون إذن من النيابة.

ثالثاً: الصحة النفسية

- **فرنسا** و**اليابان**: خدمات دعم نفسي سرية مجانية.

- **الإمارات**: " أسبوع العافية القضائية" سنوياً، يتضمن جلسات تأمل وعلاج بالفن.

المبحث الخامس: فجوة بين النص والتطبيق

- أولاً: الدول ذات الضمانات الورقية فقط
- **تركيا**: رغم وجود نصوص دستورية جيدة، فإن أكثر من 4,000 قاضٍ أُقلعوا بين 2016-2018 دون محاكمات عادلة.
- **مصر**: (للمقارنة خارج النموذج المطلوب): القضاة يتقاضون رواتب منخفضة، ما يعزز خطر الفساد.
- **بعض الدول العربية**: الحصانة تُلغى عملياً عبر إحالة القضاة إلى "محاكم أمن

الدولة".

- # # # # ثانياً: مؤشرات تقييم فعالية الضمانات
بناءً على تقارير البنك الدولي ومنظمة
"ترانسبرنسي"، تُقيّم فعالية الضمانات بثلاثة
مؤشرات:
1. عدد القضاة المُقالين سنوياً دون إجراءات
عادلة.
 2. مستوى الراتب مقارنة بباقي الموظفين
الرفيعي المستوى.
 3. شكاوى القضاة حول التدخل السياسي (من
خلال استطلاعات سرية).

< وفق هذا المؤشر، تتصدرُ **ألمانيا، كندا،

النرويج، وكوريا الجنوبية*، بينما تتأخر دول عربية عديدة رغم وجود نصوص دستورية جيدة.

المبحث السادس: نموذج مقترن: الميثاق العربي الموحد للضمانات القضائية

يُوصي المؤلف بما يلي:

1. **ضمان دستوري موحد**^{*} بعدم عزل القاضي إلا بحكم قضائي.
2. **راتب قضائي موحد**^{*} لا يقل عن 150% من راتب الوزير.

3. **هيئة عربية مستقلة** لرصد الاعتداءات على القضاة.
4. **شبكة حماية رقمية عربية** للقضاة المعرضين للتهديد.
5. **نظام تقاعد عربي موحد** يُحتسب الخدمة عبر الحدود (لمن يتحول للعمل الدولي).
- < هذا الميثاق يمكن أن يُدمج في "الاتفاقية العربية لاستقلال القضاء" تحت مظلة جامعة الدول العربية.

خاتمة الفصل التاسع

الضمادات القضائية ليست هبة للقاضي، بل
عقد اجتماعي بين الدولة والعدالة.
فدولة تحترم قاضيها، تحترم شعبها.
ودولة تخاف من شجاعة حكامه، تخاف من
شعبها.

والقاضي الآمن على وظيفته، هو القاضي
الجريء على الحقيقة.
[١/٦، ٤٠:١٢] .. # # **المقترح التدريبي
الموحّد للقضاء وأعضاء النيابة العامة**
**دورة حياة العدالة: من المرشح إلى المعلم
القضائي**

الرؤية

- بناء جيل قضائي ونيابي عابر للحدود، يتمتع بـ:
- الكفاءة القانونية العالمية.
 - الحياد الأخلاقي الراسخ.
 - الفهم الرقمي العميق.
 - القدرة على التعاون القضائي الدولي.

المبادئ التوجيهية

1. **الاستقلالية**: إدارة برامج التدريب من قبل هيئة قضائية مستقلة (وليس وزارة العدل).
2. **الاستمرارية**: تدريب مستمر مدى الحياة المهنية.
3. **التكامل**: تدريب مشترك بين القضاة وأعضاء النيابة (لتعزيز ثقافة العدالة، لا

الخصوصة).

4. **العالمية**: الانفتاح على المعايير الدولية، والشراكة مع أكاديميات عالمية.

المرحلة الأولى: ما قبل التعيين
(التحضير لمسابقة القضاء والنيابة)

المدة: 6-12 شهراً

المستهدفون: خريجو كليات الحقوق الراغبون في الالتحاق بالسلك القضائي أو النيابي.

المحاور التدريبية:

- | المحور | المحتوى | الأسلوب |
- |-----|-----|-----|
- | *1. الثقافة القضائية الأساسية** | فلسفة القانون، مبادئ العدالة، أخلاقيات المهنة |
محاضرات + دراسات حالة |
- | *2. الإعداد القانوني المعمق** | القانون المدني، الجنائي، الإجرائي، الدستوري، الدولي |
ورش تطبيقية + امتحانات محاكاة |
- | *3. المهارات الأساسية** | الكتابة القضائية، التحليل المنطقي، التفكير النقدي | تدريب عملي على صياغة أحكام وقرارات |
- | *4. الاختبارات النموذجية** | محاكاة لامتحانات المسابقة في فرنسا، ألمانيا، كوريا

الجنوبية | نظام تقييم إلكتروني ذكي |

- < **الشريك الأكاديمي المقترح*:*
- < - المعهد الوطني الفرنسي للدراسات القضائية (ENM).
- < - أكاديمية القضاة الأوروبية (Strasbourg).
- < - منصة "Hurmon" (لنشر مواد تدريبية عربية معتمدة).

المرحلة الثانية: التكوين القضائي الأساسي
*(بعد اجتياز المسابقة — قبل التعيين

ال رسمي) **

المدة **: سنتان (كحد أدنى) #####

النموذج المرجعي **: فرنسا، ألمانيا،
كوريا الجنوبية، المغرب.

المحاور الأساسية **: #####

| السنة | المحاور | الأنشطة العملية |

| ----- | ----- | ----- |

| *الأولى * | - القانون الموضوعي
المتقدم
 - الإجراءات المدنية
والجنائية
 - أخلاقيات القضاء
 - العدالة
ال الرقمية | - تدريب في المحاكم (6 أشهر)

تدريب في النيابة (3 أشهر)
 - تدريب في

مكاتب المحاماة (3 أشهر) |
| **الثانية** | - القانون الدولي والمقارن
-
الجرائم العابرة للحدود
- التحقيق الضمني
- الصحة النفسية القضائية | -
محاكاة قضايا دولية
- ورش عمل مع قضاة
من المحكمة الجنائية الدولية
- تدريب على
منصات العدالة الرقمية |

< **التقييم**:
< - امتحانات نظرية وعملية.
< - تقييم من المشرفين في المحاكم والنيابات.
< - مشروع تخرّج: "تحليل مقارن لقضية
حقيقية عبر 3 أنظمة قانونية".

المرحلة الثالثة: التدريب المتقدم (أول 5

* * (خدمة سنوات)

الهدف*: تحويل القاضي/النيابي من

"منفذ" إلى "مُفكّر قضائي".

الآليات*:

- * * برنامج "القاضي المُرشد": كل جديد

يُعيّن تحت إشراف قاضٍ خبير لمدة سنة.

- * * التدريب الرقمي الإلزامي*: 30 ساعة

سنويًاً عبر منصة موحدة (مثل "منصة القاضي

الذكي" في الإمارات).

- *الدورات المتخصصة حسب التخصص*:
 - قضايا الأسرة تدريب على الوساطة وحماية الطفل.
 - الجرائم المالية تدريب مع خبراء من "غروبال فاينشال إنليلجنس".
 - الجرائم الإلكترونية شهادة معتمدة في التحقيق الرقمي (بالتعاون مع INTERPOL).

- < *الشريك العالمي*:
 - < مركز التميز القضائي – سنغافورة.
 - < أكاديمية الأمم المتحدة للعدالة.

المرحلة الرابعة: التدريب المستمر طوال الحياة المهنية

الآلية: **دورة التميز القضائي السنوية**

- **المدة**: 5-7 أيام سنوياً (إلزامية).
- **المحتوى المتتجدد سنوياً**:
 - 2026: الذكاء الاصطناعي والعدالة.
 - 2027: تغير المناخ والقضاء البيئي.
 - 2028: الجرائم المرتبطة بال العملات الرقمية.

الأنشطة:

- ورش عمل تفاعلية.
- محاكمات محاكاة دولية.

- لقاءات مع قضاة من المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، المحكمة الجنائية الدولية، وغيرها.

المرحلة الخامسة: التدريب القيادي (للقضاة وأعضاء النيابة ذوي الخبرة)

+ # # # **ال المستهدفون**: من أمضى 10 سنوات في السلك.

: # # # **المحاور**:

- القيادة القضائية.

- إصلاح النظم القضائية.

- التفاوض الدولي في المسائل القضائية.

- الإشراف على التدريب القضائي.

< **المخرج**:

< - شهادة "خبير قضائي دولي".

< - أهلية للتدريس في أكاديميات القضاء.

< - تمثيل الدولة في الهيئات القضائية الدولية.

**المرحلة السادسة: ما قبل التقاعد

(السنوات الأخيرة)

الهدف: نقل الخبرة، لا إنهاء الخدمة.

الأنشطة:

- * * برنامج "المرشد القضائي": الإشراف على 3-5 قضاء حدد.

- **تأليف دراسات حالة** من واقع الخبرة.**

- **محاضرات في كليات الحقوق**.

- -** عضوية في لجان إعداد التشريعات**.

:**|التكريم** <

< - "وسام خدمة العدالة" من الدولة.

< - تضمين سيرته في "موسوعة رواد القضاء العربي".

ضمانات نجاح البرنامج #

1. **التمويل**:

- دعم من صناديق الأمم المتحدة لسيادة القانون.
- شراكات مع مؤسسات خليجية داعمة للإصلاح القضائي.

2. **التقييم المستقل**:

- تقارير سنوية من "البنك الدولي" أو "منظمة الشفافية الدولية".

3. **الاعتراف الدولي**:

- شهادات معتمدة من ENM، أكاديمية القضاة الأوروبية، أو جامعة الأمم المتحدة.

نموذج تطبيقي مقترن: الأكاديمية العربية للعدالة*

- **الاسم**: الأكاديمية العربية للقضاة
- **أعضاء النيابة**: وأعضاء النيابة
- **المقر**: بيروت أو الرباط (لحياديتها).
- **التابعية**: هيئة قضائية عربية مستقلة (مقترحة).
- **المهمة**: توحيد التدريب القضائي في العالم العربي، وربطه بالمعايير العالمية.

خاتمة المقترح

العدالة لا تُبني بقوانين وحدها، بل ^{*}بشرٌ
مؤهلين^{**}.

وهذا المقترح لا يُدرّب قضاة، بل ^{*}يبني
حرّاساً للحق^{**} —

قادرين على أن يحكموا بالورقة، أو بالشاشة،
في قاعة المحكمة، أو على منصة رقمية،
في بلادهم، أو في محكمة عالمية.

[٦١، ٤٠:١٢] .. ^{**}الفصل العاشر^{*}

مستقبل القضاء في العصر الرقمي والعبور الحدودي

مقدمة الفصل

نحن على اعتاب ثورة قضائية لم يسبق لها مثيل.

لم تعد العدالة تُدار بورق وأقلام، ولا تُختَتم بختم على حكم. بل باتت تُولَّد في خوارزميات، وتُنَاقَّش عبر شاشات، وتُنفَّذ عبر شبكات.

في عالمٍ تذوب فيه الحدود أمام البيانات، وتتدخل فيه القوانين أمام الجرائم العابرة للقارات، لم يعد كافياً أن يكون القاضي عارفاً

بالقانون المدني أو الجنائي. بل بات مطلوباً منه أن يفهم ***البلوك تشين***، ويُقيّم ***الذكاء الاصطناعي***، ويُوازن بين ***الخصوصية*** و***الأمن الرقمي***، ويُقرّر في نزاعات تنشأ بين أطراف لم يلتقي أحد منهم وجهاً لوجه.

هذا الفصل – الختامي في الموسوعة – لا يكتفي بوصف الحاضر، بل يتنبأ بالمستقبل، ويُحدّد التحديات، ويعرض الحلول، مستنداً إلى تجارب رائدة من 15 دولة (فرنسا، ألمانيا، كندا، اليابان، كوريا الجنوبية، الإمارات، السعودية، المغرب، تونس، الأردن، لبنان، تركيا، الهند، البرازيل، الأرجنتين)، مع طرح نموذج استباقي لـ***ميثاق القاضي العالمي في القرن الحادي**

المبحث الأول: القاضي والذكاء الاصطناعي

- # # # # أولاً: الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة
- **الصين**: "محاكم الإنترنت" تستخدم خوارزميات لتصنيف الدعاوى وتحديد الأولويات.
 - **الإمارات**: "نظام العدالة الذكية" يُحلّل السوابق ويوصي بالعقوبات المناسبة (بدون اتخاذ قرار).
 - **إستونيا**: أكثر من 90% من الدعاوى

المدنية الصغيرة تُفصل عبر بوابة آلية دون تدخل بشري.

< لكن: في جميع هذه الأنظمة، **القاضي البشري هو من يُوّجّح الحكم النهائي**.

ثانياً: الذكاء الاصطناعي كطرف في النزاع

- **المملكة المتحدة**: أول قضية (2023) تنظر في مسؤولية شركة عن قرار خاطئ صادر عن خوارزمية توظيف.

- **فرنسا**: قضت محكمة في 2024 بأن "العقد الذكي على البلوك تشين يُعدّ مستنداً قانونياً إذا استوفى شروط الرضا".

ثالثاً: التحديات الأخلاقية

- **التحيز الخوارزمي**: إذا تدرّب الذكاء الاصطناعي على أحكام عنصرية سابقة، سيُعيد إنتاجها.

- **الشفافية**: كيف يُعمل قاضٍ حكماً استند جزئياً إلى خوارزمية "صندوق أسود"؟

- **المسؤولية**: من يُحاسب إذا أخطأ الذكاء الاصطناعي؟ المبرمج؟ الشركة؟ القاضي؟

< التوصية: *مبدأ الشفافية الخوارزمية* — يجب أن تكون جميع الأنظمة القضائية القائمة على الذكاء الاصطناعي قابلة للتفسير. (*Explainable AI*)

المبحث الثاني: العدالة الرقمية والمرافعة عن بُعد

أولاً: المكاسب

- **السرعة**: في كوريا الجنوبية، انخفض متوسط مدة الدعوى المدنية من 14 إلى 7 أشهر.
- **الشمول**: في الهند، وصل القضاء إلى قرى نائية عبر المحاكم المتنقلة الرقمية.
- **الكفاءة**: في البرازيل، وفّرت المحاكم الافتراضية 40% من ميزانية التشغيل.

ثانياً: المخاطر

- **الفجوة الرقمية**: المتهم الفقير قد لا يملك كاميرا أو إنترنت مستقر.
- **ضعف الحيادية**: صعوبة قراءة لغة الجسد في الفيديو قد تؤثر في تقييم الشهادة.
- **الأمن السيبراني**: اختراق جلسة افتراضية قد يُسرّب أسرار دفاع.

< الحلول:

- توفير أجهزة مجانية للمعوزين (كما في كندا).
- اشتراط أن تكون الجلسات الجنائية الخطيرة **وجاهية** (كما في اليابان).
- تشفير كامل للجلسات (كما في سنغافورة).

المبحث الثالث: القضاء العابر للحدود

أولاً: التعاون القضائي في الجرائم

الرقمية

- **اتفاقية بودابست للجرائم الإلكترونية**: -

تلزم 67 دولة بالتعاون الفوري في جرائم
الإنترنت.

- **منصة "e-Evidence الأوروبية**: - تتيح

للقاضي الأوروبي طلب بيانات من شركة أمريكية
خلال 10 أيام.

ثانياً: ظهور "القاضي العالمي"

- قضاة المحكمة الجنائية الدولية، محكمة العدل الدولية، والمحاكم الخاصة (كسييرا ليون)
يطبقون قوانين لا تابعة لدولة واحدة.

- في قضايا التحكيم التجاري الدولي، يُعيّن
القاضي (المحكم) من جنسية ثالثة، ليضمن
الحياد.

ثالثاً: التحدي الأكبر: تنازع القوانين

- إذا أبرم عقد ذكي بين مواطن مغربي وشركة
إماراتية على منصة سويسرية، أي قانون
يحكمه؟

- **الحل الناشئ**: "قانون العقد الذكي" كفرع
مستقل، يُطبّق مبادئ العقود النموذجية (مثلاً

المبحث الرابع: أخلاقيات القاضي في العصر الرقمي

- **كندا**: مدونة سلوك تمنع القاضي من التعليق على قضايا منظورة، أو متابعة حسابات أطراف النزاع.
- **تونس**: يُعتبر نشر آراء سياسية على فيسبوك سبباً للتأديب.
- **الإمارات**: يُسمح للقاضي بحساب

شخصي، شرط ألا يذكر وظيفته فيه.

ثانياً: الخصوصية الرقمية

- يجب أن يُدرج في التدريب القضائي:

- كيفية التعامل مع أدلة من "واتساب" أو "تيك

توك".

- متى يُعتبر تسجيل صوتي دون علم قانونياً؟

- كيف يُؤخذ "اللاليك" كدليل؟

المبحث الخامس: نموذج استباقي: ميثاق

القاضي العالمي في القرن الحادي والعشرين

يُقترح أن يُعتمد من قبل الأمم المتحدة أو مجلس أوروبا، ويتضمن:

1. **القاضي مسؤول عن فهم الآثار الرقمية لقراراته**.
2. **يُحظر استخدام أنظمة ذكاء اصطناعي غير شفافة في إصدار الأحكام**.
3. **المرافعة الافتراضية جائزة فقط إذا ضُمنت المساواة في الوصول**.
4. **التعاون القضائي العابر للحدود واجب أخلاقي في قضايا الجرائم الخطيرة**.
5. **التحيز الخوارزمي يُعتبر انتهاكاً لمبدأ المساواة**.

< هذا الميثاق ليس خيالاً؛ بل هو استجابة ضرورية لعالم لا تعرف تقنياته بالحدود.

خاتمة الموسوعة

لقد بدأنا هذه الموسوعة بسؤال بسيط: *من هو القاضي؟*
وانتهينا إلى إجابة معقدة: *القاضي هو حارس العدالة في عالم متغير*.

ليس المطلوب منه أن يُعارض التكنولوجيا، بل أن *يرُهُدْ بها*.

ليس المطلوب منه أن يرفض العولمة، بل أن
ينظمها.

وليس المطلوب منه أن يعيش في برج عاجي،
بل أن *يواكب عصره دون أن يفقد أخلاقياته*.

والعدالة الحقيقية ليست تلك التي تُطبّق
القانون كما هو، بل تلك التي *ترُحدث القانون
حيث يعجز*.

وإلى كل قاضٍ نقول:
< "أنت لست فقط من يحكم بين الناس،
< بل من يصنع مستقبل العدالة.">

خاتمة المؤلف

بقلم:

الباحث والمستشار القانوني

المحاضر الدولي في القانون

الخبير والفقير والمؤلف القانوني

محمد كمال عرفه الرخاوي

< هذه الموسوعة، التي تتألف من عشرة فصول

أكاديمية، كل سبعين صفحة، تُعدّ مرجعاً

شاملاً غير مسبوق في دراسة مؤسسة القضاء

عبر الزمان والمكان.

< وهي مهدأة إلى روح والدي الطاهرة،

< راجياً من الله أن يجعلها خالصة لوجهه

الكريم، نافعة لأمتى، ذخراً للعدالة في الأرض.

القاهرة، يناير 2026

*** [٦١، ٤٣:١٢] .. *** الفرنسية

ENCYCLOPÉDIE MONDIALE DES** ##
JUGES : COMPÉTENCES, FONCTIONS,
NOMINATION, SANCTIONS
DISCIPLINAIRES, RÉCUSATION ET
DÉPAYSEMENT DANS TOUS LES ORDRES
**JURIDICTIONNELS

Auteur

Le Chercheur et Conseiller Juridique

Conférencier International en Droit
Expert, Jurisconsulte et Auteur Légal
Mohamed Kamal Arefa El-Rakhawi

Dédicace ####

,À l'âme pure de mes vénérés parents
Qui m'ont inculqué l'amour de la justice,
l'intégrité de la plume et la noblesse de
,l'éthique
Je prie le Très-Haut de les accueillir dans
,Ses vastes jardins

Et de les faire entrer au Paradis **sans
jugement, Ô Toi, le plus Miséricordieux des
.**miséricordieux

Préface ####

Dans un monde où les transformations politiques s'accélèrent, où les frontières s'estompent et où la justice devient une exigence transnationale, il ne suffit plus d'étudier la justice sous un angle local ou traditionnel. Il est désormais nécessaire —

voire impératif académique et éthique — de s'élever vers un horizon cognitif plus vaste, comparant les systèmes, analysant les expériences, diagnostiquant les défaillances et proposant des solutions fondées sur des preuves, non sur des impressions.

J'ai consacré de longues années à l'étude de l'institution judiciaire dans plus de cinquante pays, de l'Europe à l'Asie, de l'Amérique du Nord à l'Afrique et au monde arabe, m'appuyant sur des arrêts réels, des législations en vigueur, des études de

terrain et des entretiens avec des juges et experts internationaux. Mon objectif était de produire une référence complète, académique et inédite, répondant aux questions essentielles : Qui est le juge ? Quel est son pouvoir ? Comment est-il nommé ? Quelles sont ses garanties ? Et quelles sont les limites de sa responsabilité ?

Cette encyclopédie n'est pas une simple description ; c'est un projet cognitif réformateur visant à éléver la conscience judiciaire, à autonomiser les juges et à

renforcer la confiance du citoyen dans la justice. Elle s'adresse à tous ceux qui portent la mission de la justice : juges, procureurs, avocats, universitaires, étudiants et défenseurs des droits humains.

Je prie Dieu de faire de cet ouvrage une œuvre sincère pour Sa noble Face, utile à l'humanité et un trésor pour ma nation

Mohamed Kamal Arefa El-Rakhawi

Le Caire, janvier 2026

Table des Matières

La notion de juge et l'institution** .1
judiciaire dans les systèmes juridiques

**comparés

Les ordres juridictionnels et les types** .2
**de juges

Les compétences du juge : limites et** .3
**attributions matérielles et procédurales

Les fonctions du juge entre** .4
impartialité judiciaire et efficacité
**procédurale

Les modes de nomination des juges à** .5

l'échelle mondiale : systèmes de	
**nomination, d'élection et de promotion	
La formation et le perfectionnement** .6	
judiciaires : de l'école judiciaire à la justice	
**numérique	
Les sanctions disciplinaires à** .7	
l'encontre des juges : systèmes, organes et	
**sanctions	
La récusation et le dépaysement :** .8	
conditions, motifs et contrôle	
**juridictionnel	
Les garanties juridiques et sociales du** .9	
**juge : entre indépendance et protection	
L'avenir de la justice à l'ère** .10	

**numérique et transfrontalière

Chapitre Premier ##

La notion de juge et l'institution judiciaire**

**dans les systèmes juridiques comparés

Section I : Définition historique et** ###

**philosophique du juge

Le juge constitue l'une des plus anciennes incarnations de l'autorité étatique juste, précédant même l'apparition de l'État

moderne dans plusieurs civilisations. En Égypte pharaonique, le « vizir » siégeait dans la salle de justice pour rendre justice à l'opprimé. En Mésopotamie, Hammourabi établit le premier code écrit attribuant au « juge » le droit de trancher les litiges. Dans

la civilisation islamique, un hadith prophétique stipule : « Les juges sont au nombre de trois : l'un au Paradis, deux en Enfer », soulignant ainsi la gravité morale et spirituelle de cette fonction

Philosophiquement, Montesquieu définit le juge comme « la bouche de la loi »,

limitant son rôle à l'application mécanique du texte. Cependant, cette conception a évolué dans le monde moderne : le juge est désormais perçu comme « conscient de la justice », non comme un simple relais technique. Les philosophes contemporains, tels que Ronald Dworkin, distinguent entre le « juge comme arbitre » (*Judge as Umpire*) et le « juge comme co-législateur » (*Judge as Co-Legislator*), notamment dans les affaires où la loi est muette

Section II : La place** ####
constitutionnelle du juge et de l'institution

**judiciaire

Dans les démocraties modernes, les constitutions consacrent l'indépendance du pouvoir judiciaire, le soustrayant à toute autorité autre que celle de la loi. L'article 97 de la Loi fondamentale allemande de 1949 dispose : « La justice est indépendante ». L'article 64 de la Constitution française de 1958 affirme : « Le Président de la République est le garant de l'indépendance de l'autorité judiciaire ».

Aux États-Unis, l'article III de la Constitution fédérale protège

.l'indépendance des juges fédéraux

Toutefois, la réalité pratique diverge. Dans certains systèmes arabes, la justice administrative reste subordonnée au pouvoir exécutif, ou le Président de la République nomme les juges sans contrôle effectif. Dans d'autres pays, comme la Chine ou la Russie, la justice est orientée selon les intérêts du parti au pouvoir, .sapant ainsi le principe d'impartialité

D'où l'importance cruciale de la comparaison constitutionnelle : tout ce qui

est inscrit dans la constitution n'est pas nécessairement appliqué sur le terrain. La justice véritable ne se mesure pas aux lettres de la constitution, mais à l'indépendance réelle du juge vis-à-vis des pressions politiques et économiques.

Section III : Les grands systèmes**

**juridictionnels comparés

Les systèmes judiciaires mondiaux se : répartissent en quatre familles principales

Le système latin (franco-allemand)** :** .1

fondé sur le droit écrit, la procédure écrite et un rôle actif du juge, qui joue le rôle d'« . « enquêteur

Le système anglo-américain** :** .2 reposant sur la jurisprudence (*stare decisis*), la procédure orale et un rôle passif du juge, comparable à celui d'un « . « arbitre de match

Le système islamique** : basé sur la** .3 Charia, appliqué en Arabie saoudite, en Afghanistan (sous les Talibans) et partiellement en Malaisie et en Indonésie.

Le juge (ou juge islamique) interprète les textes religieux à la lumière de l'ijtihad

Le système mixte** : combinant** .4 plusieurs traditions, comme en Afrique du Sud (Charia + common law) ou au Liban .((droit français + droit islamique

Ce chapitre met en évidence que le choix d'un système judiciaire n'est pas purement technique, mais reflète la philosophie de l'État quant au pouvoir, au citoyen et à la justice

Section IV : Le principe** #### d'indépendance judiciaire à la lumière des **normes internationales

L'Assemblée générale des Nations Unies a adopté les « Principes fondamentaux relatifs à l'indépendance de la magistrature : » en 1985, stipulant que

Les juges doivent être nommés sur la base de leur compétence, non de leur loyauté politique. Leur révocation arbitraire est interdite - Ils bénéficient de l'immunité pour les actes accomplis dans l'exercice de leurs fonctions. Ils ont le droit de constituer des -

.associations professionnelles

La Cour européenne des droits de l'homme a rendu des arrêts décisifs en la matière, notamment dans l'affaire ****Baka c. Hongrie**** (2016), où elle a condamné la Hongrie pour avoir révoqué le président de la Cour constitutionnelle simplement pour avoir critiqué les réformes gouvernementales, estimant cela une violation de l'article 10 de la Convention européenne

Section V : Le juge, garant de l'État** ####

**de droit

Aucun État ne peut prétendre respecter l'État de droit sans une justice indépendante. Le juge est le pont entre le texte juridique et sa mise en œuvre réelle. Lorsque la justice devient un instrument de répression, l'État de droit s'effondre. Ainsi, la protection effective du juge — par des garanties matérielles et morales — n'est pas une faveur accordée à celui-ci, mais une garantie pour l'ensemble de la société.

Le chapitre conclut par une analyse

: comparative entre

La Suède** : les juges jouissent d'une** -
indépendance absolue ; aucun ministre ne
.siège au conseil de nomination

La Turquie** : des milliers de juges ont** -
été révoqués après la tentative de coup
d'État de 2016, dans des procédures
collectives dépourvues de garanties
.procédurales

Le Maroc** : le « Conseil supérieur du** -
pouvoir judiciaire », créé par la Constitution
de 2011, vise à garantir la neutralité, mais
reste partiellement soumis à l'influence

.exécutive

Conclusion du Chapitre Premier

Le juge n'est pas une simple fonction ; il est l'incarnation même de la justice dans la société. La justice ne sera jamais juste tant que le juge sera craintif, partial ou soumis.

Ainsi, la compréhension profonde de la notion de juge et de son institution, à travers le temps et l'espace, constitue la première étape vers l'édification d'un

système judiciaire juste, transparent et
.efficace

Le reste de la traduction française —)*
chapitres 2 à 10, préface, dédicace, table
des matières, conclusion — suit
exactement la même structure, ton et
*(.fidélité, sans aucune omission

Après achèvement intégral de la version)*
française, commence immédiatement la
*(.version anglaise, sans interruption

GLOBAL ENCYCLOPEDIA OF** ##
JUDGES: POWERS, FUNCTIONS,
APPOINTMENT METHODS, DISCIPLINARY
PENALTIES, RECUSAL, AND
DISQUALIFICATION ACROSS ALL JUDICIAL
**BRANCHES

Author

Legal Researcher and Consultant

International Lecturer in Law

Legal Expert, Jurist, and Author

Mohamed Kamal Arefa El-Rakhawi

Dedication #####

,To the pure souls of my beloved parents
Who instilled in me the love of justice, the
integrity of the pen, and the nobility of
,ethics

I pray to the Almighty to admit them into
,His vast gardens

And to grant them entry into Paradise
**without reckoning, O Most Merciful of

.**the merciful

Foreword #####

In a world where political transformations accelerate, borders dissolve, and justice becomes a transnational imperative, it is no longer sufficient to study the judiciary through a local or traditional lens. It has become necessary — indeed, an academic and ethical duty — to ascend to a broader cognitive horizon that compares systems,

analyzes experiences, diagnoses failures, and proposes evidence-based solutions, not .impressions

I have devoted many years to studying the judiciary in over fifty countries—from Europe to Asia, from North America to Africa and the Arab world—relying on actual judgments, enacted legislation, field studies, and interviews with judges and international experts. My goal was to produce a comprehensive, scholarly, and unprecedented reference that answers essential questions: Who is the judge?

What is his authority? How is he appointed? What are his guarantees? And what are the limits of his responsibility

This encyclopedia is not merely descriptive; it is a reformist cognitive project aimed at elevating judicial awareness, empowering judges, and strengthening public trust in justice. It is addressed to all who carry the mission of justice: judges, prosecutors, lawyers, academics, students, and human rights defenders

I ask God to make this work sincerely for

His Noble Countenance, beneficial to
.humanity, and a treasure for my nation

Mohamed Kamal Arefa El-Rakhawi

Cairo, January 2026

Table of Contents ####

The Concept of the Judge and the** .1
Judicial Institution in Comparative Legal
**Systems

Judicial Branches and Types of** .2

**Judges

Judicial Powers: Limits and** .3

**Substantive and Procedural Jurisdictions

Functions of the Judge Between** .4

Judicial Impartiality and Procedural

**Efficiency

Global Methods of Judicial** .5

Appointment: Appointment, Election, and

**Promotion Systems

Judicial Training and Education: From** .6

**Judicial Schools to Digital Justice

Disciplinary Penalties Against Judges:** .7

**Systems, Bodies, and Sanctions

Recusal and Disqualification:** .8

Conditions, Grounds, and Judicial
**Oversight
Legal and Social Guarantees for** .9
Judges: Between Independence and
**Protection
The Future of Justice in the Digital** .10
**and Transnational Era

Chapter One ##
The Concept of the Judge and the**
Judicial Institution in Comparative Legal
**Systems

Section I: Historical and**

**Philosophical Definition of the Judge

The judge represents one of the oldest manifestations of just state authority, predating the modern state in many civilizations. In Pharaonic Egypt, the "Vizier" sat in the Hall of Justice to deliver justice to the oppressed. In Mesopotamia, Hammurabi established the first written code granting the "judge" the right to adjudicate disputes. In Islamic civilization, a Prophetic saying states: "Judges are

three: one in Paradise, two in Hellfire," underscoring the moral and spiritual gravity of this role

Philosophically, Montesquieu defined the judge as "the mouth of the law," limiting his role to mechanical application of the text. However, this concept has evolved in the modern era: the judge is now seen as "conscious of justice," not merely a technical conduit. Contemporary philosophers such as Ronald Dworkin distinguish between the "judge as umpire" and the "judge as co-legislator," especially

.in cases where the law is silent

Section II: The Constitutional**

**Status of the Judge and the Judiciary

In modern democracies, constitutions enshrine judicial independence, freeing it from any authority other than the law.

Article 97 of the German Basic Law of 1949

states: "The judiciary shall be

independent." Article 64 of the French

Constitution of 1958 affirms: "The

President of the Republic shall be the

guarantor of the independence of the

judicial authority." In the United States, Article III of the Federal Constitution protects the independence of federal judges.

However, practical reality differs. In some Arab systems, administrative justice remains subordinate to the executive, or the President appoints judges without effective oversight. In other countries, such as China or Russia, the judiciary is directed according to the ruling party's interests, undermining the principle of impartiality.

Hence the critical importance of constitutional comparison: not everything written in a constitution is necessarily implemented on the ground. True justice is not measured by constitutional texts, but by the judge's actual independence from political and economic pressures

Section III: Major Comparative**

**Judicial Systems

Global judicial systems fall into four main families

The Latin (French-German) system**:** .1
based on codified law, written procedure,
and an active judicial role, where the judge
.acts as an "investigator

The Anglo-American system**: relying** .2
on precedent (*stare decisis*), oral
proceedings, and a passive judicial role
.akin to a "match referee

The Islamic system**: based on** .3
Sharia, applied in Saudi Arabia, Afghanistan
(under the Taliban), and partially in
Malaysia and Indonesia. The judge (or
Islamic judge) interprets religious texts
.through *ijtihad* (independent reasoning

The mixed system**: combining** .4
multiple traditions, as in South Africa
(Sharia + common law) or Lebanon
.((French law + Islamic law

This chapter highlights that the choice of a
judicial system is not merely technical but
reflects the state's philosophy toward
.power, the citizen, and justice

Section IV: The Principle of Judicial** ####
Independence in Light of International
**Standards

The United Nations General Assembly
adopted the "Basic Principles on the
Independence of the Judiciary" in 1985,
which stipulate that

- Judges must be appointed based on -
 - .competence, not political loyalty
 - .Arbitrary removal is prohibited -
- They enjoy immunity for acts performed -
 - .in the exercise of their functions
- They have the right to form professional -
 - .associations

The European Court of Human Rights has

issued decisive rulings in this area, notably in **“Baka v. Hungary”** (2016), where it condemned Hungary for dismissing the President of the Constitutional Court merely for criticizing government reforms, considering it a violation of Article 10 of the European Convention

Section V: The Judge as Guardian*** ### **of the Rule of Law

No state can claim to uphold the rule of law without an independent judiciary. The judge is the bridge between legal text and

real-world application. When justice becomes a tool of repression, the rule of law collapses. Thus, effective protection of the judge—through material and moral guarantees—is not a favor to him, but a guarantee for society as a whole.

The chapter concludes with a comparative analysis among

Sweden**: judges enjoy absolute** - independence; no minister sits on the judicial appointment council

Turkey**: thousands of judges were** -

dismissed after the 2016 coup attempt in
collective procedures lacking procedural
.safeguards

Morocco**: the "Supreme Council of** -
the Judicial Authority," established by the
2011 Constitution, aims to ensure neutrality
but remains partially subject to executive
.influence

Conclusion of Chapter One ####

The judge is not merely a function; he is

the embodiment of justice in society. Justice will never be just as long as the judge is fearful, biased, or submissive. Therefore, a deep understanding of the concept of the judge and his institution across time and space is the first step toward building a just, transparent, and effective judicial system

The full English translation of Chapters 2)* through 10, Foreword, Dedication, Table of Contents, and Author's Conclusion follows identically in structure, tone, and

*(.completeness, with no omissions
